البنى التحتية بين كلف الفساد وكلف تمويل الإستثمار

م. د. بثينة راشد حميدي الكعبي*

المستخلص :

ان الفساد المالي والاداري في كثير من مفاصل الدولة سمح بنجاح مشروعات متآمرة على العراق وشعبه وادت الى تأخر اعادة اعمار العراق رغم رصد وتخصيص مبالغ طائلة على هذا الجانب والتي كلفت البلد مئات المليارات من الدولارات ، لم نلمس منها تغيير على ارض الواقع، مما جعل الوضع الراهن يتطلب مشروعا انقلابيا على الواقع المرير والفساد المتفشي الذي يمثل آفة تنخر في هيكل البلد العزيز ، ويتمثل هذا المشروع في اخراج عجلة الاستثمار والاعمار للبنى التحتية من الايادي الفاسدة الى جهات تعمر بأخلاص ويشهد لها تأريخها الانتاجي السابق ، شركات ترفض تقديم الرشى والابتزاز والتعطيل في انجاز اعمالها.

وتبرز اهمية البحث من اهمية موضوع تنفيذ المشاريع الاستثمارية في البنى التحتية ودورها المهم في انعاش الاقتصاد العراقي بجعله بلدا زراعيا وصناعيا وتجاريا بدلا من الاعتماد على النفط كمصدر منفرد لتمويل الموازنة العامة للدولة واستنزاف وتبديد الثروة النفطية الان ولفترة تمتد لاكثر من خمسون سنة سابقة.

و هدف البحث الى تسليط الضوء على موضوع الفساد المالي والاداري وموضوع الاستثمار في البنى التحتية وتمويلها من اموال النفط بالآجل بدلا من تنفيذها بتمويلها سنويا من الموازنة وتبديد الاموال المخصصة سنويا ، ، واستند البحث الى افتراض " ان تبديل كلف الفساد المالي والاداري بكلف تمويل المشروعات الاستثمارية من النفط بالآجل يسهم في اعادة اعمار البنى التحتية ويضمن عدم تبديد الاموال المخصصة للاعمار في موازنة الدولة."

وتوصل البحث الى اهم الاستنتاجات التالية :ان كلفة الفساد المالي والاداري في البلد في الفترة المبحوثة تمثل آفة فتاكة تنخر بجسد واموال العراق وتحول دون تنفيذ اي مشروع ذو فائدة للبلد اما قانون البنى التحتية يمثل فرصة لاعادة هيكلة العراق بسرعة واقل كلفة ويلغي فرص الفساد ، مع اعطاء الاولوية للمشروعات الاساسية فلا كهرباء بدون ماء ولا زراعة بدون ماء وكهرباء ولا صناعة بدون زراعة و نقل وهكذا .

Abstract

The financial and managerial corruption in many parts of the country has led to success of projects against Iraq and its nation, a matter that has led to the delay of reconstructing it regardless of the great amount of financial supports presented. to remedy this ,it requires that a great project of construction and building and getting rid of corrupted hands and giving the lead to the faithful who have a great previous history in reconstructions.

The importance of the research lies in the importance of performing investment projects in undergrounds. This has a crucial role in refreshing Iraqi economy throughout making it an agricultural, industrial and trading country instead of

* الجامعة المستنصرية / كلية الادارة والاقتصاد .

مقبول للنشر بتأريخ 2013/3/4

depending only on oil as a unique source of financing the country general budget ,and reducing this fortune.

The research aims at shedding light on financial and managerial corruption, investment in the undergrounds and finance it from the oil finance "money" . The research is built upon a hypothesis which stated that changing the financial and managerial costs with these of financing investment project depending on oil post pond leads to reconstructing the undergrounds and ensure that the money related to this in the country budget will not be wasted.

Among the conclusions are :the cost of financial and managerial corruption in the country within the period searched represents a disease in the body and finance of Iraq and it prevent the performing of any project .the law of undergrounds represents a good chance to reconstruct Iraq with a less cost and reduce corruption .attention should be first to essential projects such as electricity ,water, agriculture since non them can be flour is heed alone.

المقدمة:

بعد سنوات من الحرمان والحصار والتخلف تأمل العراقيون خيراً بعد سقوط صنم الطاغية الذي ادخل العراق في دوامة من الحروب والمشاكل مع الدول المجاورة والعالم كلف العراق الكثير من الثروات واغرقه في بحر من الديون والعقوبات جعلت كل الثروة النفطية مبددة لتعويض تلك الاخطاء التي لربما كانت مقصودة و بأتفاق مع اعداء العراق من اجل تحطيمه بعد ان اصبح واضحا عمل دول اقليمية وعالمية من الوقوف بوجه عملية الاعمار في العراق ومحاربته بصور مختلفة كتصدير الارهاب وتجنيد الساسة ضد الحكومة ومماطلة واعتراضات من داخل قبة البرلمان لكثير من القرارات التي لو صوت عليها في وقتها لكان العراق الان في وضع آخر من التقدم وابسطها مشروع الطاقة الكهربائية الذي مازال ابناء العراق يعانون منه بعد عشر سنوات من النضال لتوفير الكهرباء حيث تتعاون جهات داخلية وخارجية اقليمية للحيلولة دون تجهيز العراق بالطاقة الكهربائية فما بالك بالمشروعات التي يمكن ان تنقل العراق من بؤرة التخلف عن العالم بأكثر من خمسين عاما تقدم تكنولوجي واقتصادي ومؤسساتي يمكنها ان تجعل العراق ينهض لتأدية دوره الاستراتيجي في المنطقة الذي كان عليه سابقا وتوفير فرصة لابناء العراق لينعموا بثرواته .

ان الفساد المالي والاداري في كثير من مفاصل الدولة سمح بنجاح مشروعات متآمرة على العراق وشعبه وادت الى تأخر اعادة اعمار العراق رغم رصد وتخصيص مبالغ طائلةعلى هذا الجانب والتي كلفت البلد مئات المليارات من الدولارات لم نلمس منها تغيير على ارض الواقع، مما جعل الوضع الراهن يتطلب مشروعا انقلابيا على الواقع المرير والفساد المتفشي الذي يمثل آفة تنخر في هيكل البلد العزيز ، ويتمثل هذا المشروع في اخراج عجلة الاستثمار والاعمار للبنى التحتية من الايادي الفاسدة الى جهات تعمر بأخلاص ويشهد لها تأريخها الانتاجي السابق ، شركات ترفض تقديم الرشي والابتزاز والتعطيل في انجاز اعمالها.

لذلك جاءت هذه الدراسة وفق منهجية البحث التالية:

اولا : مشكلة البحث:

يمكن تلخيص مشكلة البحث في تفشي ظاهرة الفساد التي تمنع وتحول دون اعمار العراق والتي تستنفذ كل ما يخصص من اموال طائلة في مجال الاعمار للبنى التحتية وضرورة تبديل اسلوب تمويل المشروعات الاستثمارية الى بديل آخر وان كان مكلفا ما دامت كلفته لا تزيد على كلف الفساد المالي والاداري المستشري في وزارات الدولة ،ويتمثل هذا البديل بتحويل عملية الاعمار الى شركات عملاقة تمول المشا ريع الاستثمارية بأموالها ويدفع العراق لها بالآجل مقابل الزامها بالتنفيذ بالجودة والمواصفات العالمية وشروط التسليم في مواعيدها المحددة.

ثانيا :اهمية البحث :

تبرز اهمية البحث من اهمية موضوع تنفيذ المشاريع الاستثمارية في البنى التحتية ودورها المهم في انعاش الاقتصاد العراقي بجعله بلدا زراعيا وصناعيا وتجاريا بدلا من الاعتماد على النفط كمصدر منفرد لتمويل الموازنة العامة للدولة واستنزاف وتبديد الثروة النفطية الان ولفترة امتدت لاكثر من خمسين سنة سابقة .

ثالثا : هدف البحث :

يهدف البحث الى تسليط الضوء على المواضيع الاتية :

1. موضوع الفساد المالي والاداري المستشري في البلد والكلف المرتبطة به على مدى العشر سنوات الاخيرة .
2. موضوع الاستثمار في البنى التحتية وتمويلها من اموال النفط بالآجل بدلا من تنفيذها بتمويلها سنويا من الموازنة وتبديد الاموال المخصصة سنويا .
3. مقارنة كلف تمويل المشروعات الاستثمارية بالآجل بكلف الفساد المالي والاداري مع ضمان ان تتوفر المنفعة مقابل تلك الكلف المتمثلة ببزوغ مشروعات اعمارية في البنى التحتية حسب اولويات التنمية الاقتصادية كالاستثمار في المشروعات الاساسية اولا كالمياه والطاقة والزراعة والصناعة والطرق والجسور والسكك حسب اولويات يجب ان تكون مدروسة.

رابعا : فرضية البحث :

يقوم البحث على فرضية اساسية مفادها :" ان تبديل كلف الفساد المالي والاداري بكلف تمويل المشروعات الاستثمارية من النفط بالآجل يسهم في اعادة اعمار البنى التحتية ويضمن عدم تبديد الاموال المخصصة للاعمار في موازنة الدولة ".

خامسا : حدود البحث :

تتمثل حدود البحث بالفترة ما بين 2003-2012 وتشمل كافة الوزارات التي ظهرت فيها حالات فساد وتم الاعلان عنها في وسائل الاعلام المقروئة والمرئية والمسموعة.

سادسا : هيكلية البحث :

تناول البحث هذا الموضوع من خلال المباحث التالية :

الاول : مفهوم الفساد واشكاله والكلف المرتبطة به.

الثاني :الاستثمار واهميته وانواعه ومحدداته ومناخه والفساد وعلاقته بالاستثمار.

الثالث :البنى التحتية واهميته ،فوائده ،مخاطره ،عيوبه ،مقومات نجاح البنى التحتية ومقترح قانون البنى التحتية.

الرابع : كلف الفساد المالي والاداري للفترة (2003-2012) وكلف تمويل الاعمار بالآجل من النفط آخذين بنظر الاعتبار الكلف الاجتماعية التي يتحملها ابناء البلد والحلول البديلة للاستثمار في البنى التحتية.

الخامس :الاستنتاجات والتوصيات

المبحث الاول
الفساد: المفهوم والاشكال والكلف المرتبطة به

اولا :مفهوم الفساد:

يُعد الفساد ظاهرة قديمة قدم الحياة نفسها، إلا إن الجديد في هذه الظاهرة هو تعقدها وتشابكها بحيث أصبحت تؤثر على جميع أنشطة المجتمع السياسية والإقتصادية والإدارية والإجتماعية، فضلاً عن إنتشارها في الأجهزة القضائية والتشريعية وليس التنفيذية فقط مما أدى إلى إضعاف ثقة الجمهور في أجهزة الدولة وولد قدراً كبيراً من اللامبالاة والشعور بالإحباط وفقدان الأمل في إمكانية الإصلاح. وقد ورد الفساد في القرآن الكريم بمعاني كثيرة تضم "العصيان والهلاك والقتل والتخريب والتدمير والقحط والسحر وأكل مال الغير وهذه كلها تعبرعن سوء الخلق والتصرف واذية النفس والغير لذلك نرى الاية الكريمة ((33من سورة المائدة)): بسم الله الرحمن الرحيم (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ) صدق الله العظيم تتوعد لمن عاث فسادا في الارض بالقتل والصلب والتقطيع والنفي في الدنيا والاخرة .

وفي اللغة العربية هو مصدر الفعل الثلاثي (فَسَدَ) وهو نقيض(الصَلَحَ) والفساد لغة البطلان فيقال فسدالشيء اي (بَطَلَ) والمفسدة خلاف المصلحة وفسدَ الرجل جاوز الصواب والحكمة.(المنجد، 2000 :583)

ويرى الفقهاء ان الفساد الاداري من الناحية الفقهية هو عدم الالتزام بالضوابط الشرعية المعتمدة في الاسلام وهو مخالفة الفعل الشرعي ، وهو مرادف للبطلان واعم من الظلم (عبود ، 2011 :62) في حين ان الفساد الاداري كمصطلح هو حالات انتهاك مبدأ النزاهة والانحراف عن التيار الصحيح .وقد ورد في المعاجم الاجنبية وبالتحديد (Oxfored) بانه انحراف او تدمير النزاهة في اداء الوظائف العامة من خلال الرشوة او المحاباة ،وهو لفظ شامل للنواحي السلبية في الحياة كافة وعندما يرتبط بسلطة فيعني تلفها،وفي الانسان

يعني انعدام الضمير وضعف الوازع الديني عند الشخص مما يجعل نفسه بيئة صالحة للفساد (Oxfored,2006:344)

يبدأ الفساد في مراحله الأولى كظاهرة مرضية أو مرضاً عضوياً ينتقل عبر ميكروبات غير مرئية، من المصابين إلى الأصحاء، لكنه سرعان ما يتحول إلى وباء ينتشر ويتفشى في الوسط الإداري في المجتمع وتختلف أنماط الفساد وأدواته بإختلاف الجهات التي تتعامل به والمجالات التي يُمارس فيهاويتم التخطيط له من قبل متمرسين محترفين، وله وسائل وأساليب وشبكات محكمة لتنفيذ خططه بتوقيت وتدبير يجعل كشفها أو إثباتها غاية في الصعوبة،ويزيد الامر صعوبةهو إنه ظاهرة دولية سهلة الإنتقال عبر الحدود وينتشر في كافة المجتمعات متقدمة أو نامية وإن كانت المجتمعات الفقيرة(أو النامية) لا تقوى على تحمله ومقاومته ودفع تكاليفه،كما ان الحروب والكوارث الطبيعية والأزمات الإقتصادية تُعد ظروفاً مُشجعة لإنتشار الفساد.ويرتبط الفساد وبإشكاله كافة بعلاقة طردية مع كل من درجة احتكار القرار واتساع حرية التصرف .

تعرف منظمة الشفافية العالمية الفســـــــــاد بانه " استغلال السلطة من اجل المنفعة الخاصة "(منظمة الشفافية الدولية ،3،2003)

اما االبنك الدولي فقد عرف الفساد بانه " اساءة استخدام الوظيفة العامة للكسب الخاص كالابتزاز والرشوة مقابل تسهيل عقد او اجراء طرح لمنافسة او تعيين الاقارب او سرقة اموال الدولة مباشرة .(التنير،2007 : انترنت)

عليه يمكن القول ان الفساد ظاهرة اقتصادية سياسية اجتماعية في كافة دول العالم ويظهر جليا عندما يحصل اتصال او تعامل ما بين القطاع العام والخاص او المصلحة العامة والخاصة بحيث تتوافر المنفعة للقطاع الخاص او تخفيض الكلف له يقابله تقديم رشوة او ابتزاز.

ومن خلال معايشة الواقع نرى ان صور الفساد كانت متعددة نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

1. يظهر الفساد نتيجة لشراءمنصب معين بأثمان طائلة جدا مما يتطلب تسديد الثمن من نفس المنصب .
2. يكون نتيجة للحياة القاسية الي عاش بها الفرد المتمثلة بالجوع والفقر والعوز
3. عدم تكافؤ الجهد والمردود كما كان حال الرواتب في زمن النظام السابق
4. عدم الاقتناع بشرعية الحكومة من قبل بعض الافراد مما يدفعهم الى السرقة والاختلاس كنوع من محاربة الحكومة والاطاحة بها من خلال زيادة نسب الفساد او قبول رشاوي مقابل عرقلة الاداء الحكومي داخل البلد باستخدام السلطة التي يتمتعون بها .
5. اعتقاد البعض ان الاموال المخصصة في مجال معين تسير في طريقها الى الهلاك فلماذا لا يستفاد منها .
6. ان الكثير من المتمركزين في السلطة تم تنصيبهم في مناصبهم من قبل احزابهم وبالتالي فانهم يدينون لاحزابهم باداء كل ما يطلب من احزابهم وهذا قد يمثل الجرثومة الاولى التي تدخل النظام الدفاعي للمسؤول قبل اعتلائه كرسي الحكم .

اما مفهوم الفساد الإداري Administrative Corruption Concept فيعني لغويا الحث على العمل الخاطئ بواسطة الرشوة او الوسائل غير القانونية الاخرى " (webster,1975,359)

ويعرف الفساد الإداري بأنه " ظاهرة سلبية تتفشى داخل الأجهزة الإدارية وتأخذ إشكالا عدة ، وتؤثر في النظام الأخلاقي والقيم السائدة في المجتمع وتقترن بمظاهر متعددة ومتنوعة مثل الرشوة والوساطة ، علاقة القرابة والصداقة تنشأ بفعل مسببات مختلفة هدفها الأساسي وغايتها النهائية أحداث انحراف في المسار الصحيح للجهاز الإداري لتحقيق أهداف غير مشروعة فردية أو جماعية ."(الدليمي ، 1999 : 27)

اما الفساد المالي الانحرافات المالية ومخالفة الأحكام والقواعد المعتمدة حالياً في تنظيمات الدولة ومؤسساتها مع مخالفة ضوابط وتعليمات الرقابة المالية (العنزي ،مجلة دراسات محاسبية ومالية)

ثانيا:اسباب الفساد:

مظاهر الفساد المستشري في المجتمعات المختلفة والمتقدمة منها على حد سواء يقودنا الى التسليم بأن اسباب ارتكابها عديدة ومتنوعة ندرج منها الاتي :

1 : الاسباب الاجتماعية :

- تأثر الفرد بالوسط البيئي والإجتماعي الذي يعمل به
- التفكك الاسري والفقر والبطالة والتهميش والطرد.
- الوعي الاجتماعي وعدم الولاء للوطن.
- انخفاض المستوى المعاشي
- الحروب وآثارها ونتائجها في المجتمع
- التدخلات الخارجية والطائفية والعرقية والعشائرية والمحسوبيات
- القلق الناجم من عدم الاستقرار من الأوضاع والتخوف من المجهول القادم .

2 : الاسباب الدينية :

- **ضعف الوازع الديني حيث ان من المفترض ان يكون التحريم والشعور الديني هو الحصانة التي تحمي السلوك الانساني من الانحراف.**
- **غياب القيم والابتعاد عن المظاهر الدينية.**
- **بالانحلال القيمي والاخلاقي والابتعاد عن القيم السماوية .**

3 : الاسباب السياسية :

- **غياب الحريات والنظام الديمقراطي**
- **ضعف الإعلام والرقابة . (محمد ، 2008 : 5-6)**
- **ترهل اجهزة الدولة وغياب هيبة القانون.**
- **طبيعة الانظمة السياسية.**

4: الاسباب الادارية :

- **الروتين والبيروقراطية**
- **ضعف دور الرقابة الداخلية في الدوائر والمؤسسات**
- **عدم وضع الرجل المناسب في المكان المناسب**
- **عدم شمول القانون كافة فئات المجتمع**
- **سيادة النموذج البيروقراطي في ادارة الحياة ومفاصل الدولة**
- **عدم تناسب السلطة والمسؤولية في الجهاز الاداري (ياشخ ،مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص)**
- **تهاون الادارة في معالجة حالات الانحراف والفساد بشكل عام وعدم تطبيق الجزاءات الرادعة**
- **عدم قيام الادارة بدورها الرقابي والرادع الفعال .**
- **غموض التشريعات وتعددها**
- **عدم الاعتماد على الكفاءات الجيدة في كافة الجوانب الإدارية . (ضاري وعلي ومشتت، مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص)**

5:الاسباب الاقتصادية

- **فشل السياسات التنموية**
- **تردي الاوضاع الاقتصادية**
- **الأوضاع الإقتصادية المتردية والمحفزة لسلوك الفساد**
- **ارتفاع تكاليف المعيشة .**

6: اسباب بايولوجية وفيزيولوجية :

وهي الأسباب التي منبعها ما اكتسبه الفرد عن طريق الوراثة حسب قوانينها ، ومايتعلق بالخلفية السابقة من حياته (مرحلة الطفولة ومرحلة الشباب) وماتركته من آثار على سلوكه وتصرفاته .

7: اسباب مركبة :

وترى الباحثة انه لا يمكن للفقر وحده ان يولد فسادا فكثير من البشر يعانون العوز والفقر الاانهم تحسبهم اغنياء من التعفف ،اذا لا بد من توافر عناصر اخرى مثل الثغرات في القوانيين وغيرها وهذا ما اشار اليه القانوني حسين في وضع استراتيجية لمكافحة الفسادمن خلال مثلث الاحتيال المالي fraud triangle (الشكل(1)) ويقصد به اذا ما اجتمعت في آن واحد العناصر الثلاثة وتفاعلت فيما بينها لدى احد الاشخاص فانها من الممكن ان تدفعه الى ارتكاب احـــدى جرائم الفساد او الاحتيال المالي، وهذه العناصرهي: الضغط Pressureويقصد به الضغوط المادية والمعنوية التي يعاني الموظف منها والتي قد تدفعه الى اللجوء الى الاحتيال للحصول على الاموال التي يعتقد انها سوف تساعده على التخفيف من وطأة هذه الضغوط ومن ابرز هذه الضغوط هي ضعف دخل الموظف او مرضه وعدم قدرته على تلبية متطلبات معيشته وعائلتـــه او السلوك المنحرف لبعض الموظفين كالادمان على تناول الكحـــول او لعب القمار وحاجته للكثير من الاموال لسد نفقاته. اما الفرصـــة Opportunity فهي الثغرة في القواعد المعمول بها في المنظمة او في نظام الرقابة والتدقيق الداخلي للمؤسسة والتي تتيح لاحد الموظفين ارتكاب جريمة احتيال ،والتبرير Rationalization حيث يعرف المجرم جيدا انه يقوم بسلوك غير مشروع يعاقب عليه القانون ويتناقض مع المبادئ الدينية والاخلاقية السائدة في المجتمع، ولذلك فانه يلجأ الى تبرير افعاله وتصرفاته ليقنع نفسه بان السلوك الذي قام به يعد سلوكا مشروعا في ضوء الظروف المحيطة به والضغوط التي يعاني منها. (الجيلاوي، مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص) .

الشكل (1)
مثلث الاحتيال المالي

المصدر :(اعداد الباحثة بأعتماد الجيلاوي)

ثالثا: صور الفساد:

يمكن ايضاح صور الفساد بما يلي :

1. **الرشوة وتعني حصول الشخص على منفعة تكون مالية في الغالب لتمرير أو تنفيذ إعمال خلاف التشريع أو أصول المهنة.**
2. **المحسوبية امرار ما تريده التنظيمات (أو المناطق والأقاليم أو العوائل المتنفذة) من خلال نفوذهم دون استحقاقهم لها.**
3. **المحاباة تفضيل جهة على أخرى بغير وجه حق .**
4. **الوساطة تدخل شخص ذا مركز (وظيفي أو تنظيم سياسي) لصالح من لايستحق التعيين**
5. **الابتزازلغرض الحصول على المال من الأشخاص مستغلاً موقعه الوظيفي بتبريرات قانونية أو إدارية أو إخفاء التعليمات النافذة على الأشخاص المعنيين كما يحدث في دوائر الضريبة أو تزوير الشهادة الدراسية أو تزوير النقود.(يعقوب والكعبي ،2012 ،4)**
6. **سرقة المال العام والسوق السوداء والتهريب بأستخدام الصلاحيات الممنوحة للشخص أو الاحتيال أو استغلال الموقع الوظيفي للتصرف بأموال الدولة بشكل سري من غير وجه حق أو تمرير السلع عبر منافذ السوق السوداء.(كاظم ،1999 ، 6-9)**

ويمكن اضافة الانواع الاتية:

7. **تأخير انجاز المعاملات للمواطنين.**
8. **الفساد البيئي كالتلوث وافرازات المصانع .**

رابعا:انواع الفساد:

1.من حيث الحجم:

أ . الفساد الصغير(فساد الدرجات الوظيفية الدنيا) :و الذي يمارسه فرد واحد دون تنسيق مع الآخرين لذا نراه ينتشر بين صغار الموظفين عن طريق استلام رشاوى من الآخرين.

ب .الفساد الكبير(فساد الدرجات الوظيفية العليا من الموظفين): والذي يقوم به كبار المسؤولين والموظفين لتحقيق مصالح مادية أواجتماعية كبيرة وهو أهم واشمل واخطر لتكاليفه الضخمة.

2.من ناحية الانتشار:

أ. فساد دولي: يأخذ هذا النوع من الفساد مدى واسعاً عالميا يعبر حدود الدول وحتى القارات ضمن ما يطلق عليها (بالعولمة) بفتح الحدود والمعابر بين البلاد وتحت مظلة نظام الاقتصاد الحر ،وترتبط المؤسسات الاقتصادية للدولة داخل وخارج البلد بالكيان السياسي أو قيادته لتمرير منافع اقتصادية نفعية يصعب الفصل بينهما لهذا يكون هذا الفساد أخطبوطياً يلف كيانات واقتصادات على مدى واسع ويعتبر الأخطر نوعاً.

ب.فساد محلي: وهو الذي ينتشر داخل البلد الواحد في منشأته الاقتصادية وضمن المناصب الصغيرة ومن الذين لا ارتباط لهم خارج الحدود (مع شركات أو كيانات كبرى أو عالمية).

3.الفساد من حيث مظهره:

ويشمل أنواعاً عدة من أهمها:

أ- الفساد السياسي

ب- الفساد الاقتصادي: ويضم كافة مجالات الاقتصاد وخصوصا يتميز الفساد في مجال النفط بصفة الجرائم العابرة للحدود وفرص استغلال اعالي البحار واجهزة الاتصالات المتقدمة وافتعال الازمات والمضاربات الوهمية التي تضاعف الارباح. ومع اندلاع الحروب الاستباقية في القرن العشرين ظهر الفساد في مجال النفط باشكال جديدة مثل الفساد في برنامج النفط مقابل الغذاء الذي تعهدت به الامم المتحدة والفساد بتهريب النفط.

ج- الفساد الأخلاقي .

د- الفساد المالي والإداري. ياسين:2012، مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص)

خامسا :نتائج او تأثيرات الفساد:

ان النتائج التي يفضي اليها الفساد السياسي والاداري هي:

أ . النتائج المباشرة :

1 . زيادة الانفاق العام وهدر الثروة .
2 . انخفاض الانتاج واضعاف الابتكار والابداع .
3 . زيادة البطالة وانخفاض في القدرة التشغيلية .
4 . انخفاض عدد الوظائف النوعية في القطاع العام .
5 . ارتفاع منسوب الجريمة والجريمة المنظمة والارهاب .
6. فقدان الثقة في الجهاز الإداري للدولة
7. عرقلة التنمية الاقتصادية
8. الإضرار بصحة الإنسان والحيوان.

ب . النتائج الغير مباشرة.

1 . انخفاض في مستويات النمو الاقتصادي والاجتماعي .
2 . تفاقم الفقر والجهل والتخلف .
3 . اضعاف سيادة القانون .
4 . اعاقة الاصلاحات وتقويم السوق .
5 . عرقلة المسيرة وتعزيز القلق السياسي (كاظم :2012، مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص)
6.سوء توزيع الموارد
7. خفض معدلات الاستثمار
8. تدني مستويات المنافسة والكفاءة والإبتكار
9.فقدان روح العدالة في قلوب المواطنين
10.يؤدي إلى فقدان الإطمئنان.
11.اضعاف مستوى الخدمات في البنى التحتية اذ تحد من الموارد المخصصة في هذه المجالات
12.يقود الى سوء توزيع الدخل والثروة من خلال استغلال اصحاب السلطة (ضاري وعلي ومشتت، 2012، مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص)
13.زيادة في تخصيصات الانفاق العام
14.ارتفاع في معدلات التضخم الاقتصادي
15.تبديد ثروة ناضبة في مجالات الهدر والضياع وهذا معاكس للقاعدة الاقتصادية للتنمية المستدامة
16.اسقاط مبدأ الميزة التنافسية للمشاريع الانتاجية بسبب ارتفاع كلف الانتاج
17.يخفض من كفاءة تنفيذ اهداف الموازنة الاقتصادية مما يعكس عدم فاعليتها
18.الفساد يحدث حالة انفصام بين البيئة الاجتماعية والاقتصادية
19.ارتفاع في قيمة العجز الظاهري للموازنة بسبب زيادة تخصيصات الانفاق العام

سادسا :الجهات المسؤولة عن معالجة الفساد:

أ.على المستوى المحلي:

لقد تضافرت الجهود من اجل الحد من الفساد بشكل عام وتطويقه من خلال اتخاذ جملة من الاجراءات الرقابية والتشريعية والتنفيذيةوفيما يلي اهم الجهات المسؤولة عن عملية الرقابة على المال العام :

1- هيئة النزاهة العامة :أنشأت هيئة النزاهة بموجب الأمر 55 لسنة 2004 مهمتها التحقيق في حالات الفساد المشكوك فيها .

2- المفتشون العامون :أنشأت مكاتب المفتشين العامين بموجب الأمر رقم 57 لسنة 2004 في الوزارات كافة ، مهمتها المراجعة والتدقيق لرفع مستويات المسؤولية والنزاهة والإشراف على الوزارات ، ومنع حالات التبذير وإساءة استخدام السلطة .
3- ديوان الرقابة المالية :هي الجهة المسؤولة عن التدقيق المالي في العراق ، أنشأت بموجب الأمر 77 لسنة 2004 مهمتها تزويد الجمهور والحكومة بالمعلومات الدقيقة الخاصة بالعمليات الحكومية والأوضاع المالية لغرض تعزيز الإقتصاد من خلال مهمة التدقيق المالي وتقييم الأداء ، ولغرض مكافحة الفساد المالي وتقويم الاداء (العامري والركابي،2012، مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص)
4-منظمات المجتمع المدني.
5-شبكات الاعلام.
6-لجنة النزاهة في مجلس النواب.
7-المجلس المشترك لمكافحة الفساد تأسس 2007 كأطار منسق لكافة الاجهزة المعنية لمكافحة الفساد.
8-مكتب منسق دولة رئيس الوزراء للشءون الرقابية.
وبالنظر لمعاناة العراق من الفساد وانعكاساته السلبية البالغة اقتصاديا واجتماعيا الأمر الذي يبرر أنشاء مركز متخصص لدراسات الفساد (كداوي،2012،مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص)

ب.على المستوى العالمي:

1. منظمة الأمم المتحدة :اتفاقية لمكافحة الفساد سنة 2004 وقد انضمت إليها كثير من دول العالم .
2. البنك الدولي :وضع البنك الدولي مجموعة من الخطوات والاستراتيجيات لغرض مساعدة الدول على مواجهة الفساد
3. صندوق النقد الدولي :تعليق المساعدات المالية لأي دولة يكون فيها الفساد عائق في عملية التنمية الاقتصادية .
4. منظمة الشفافية الدولية :أنشأت هذه المنظمة سنة 1993 وهي منظمة غير حكومية (أهلية) تعمل بالشكل الأساسي على مكافحة الفساد.
5. المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد :تاسست هذه المنظمة في موتمر برلماني دولي عقد في كندا في اكتوبر 2002 وهي منظمة معنية بتعزيز مبادى المساءلة والنزاهة والشفافية وتضم اكثر من 250 برلماني من 72 بلد وتقوم المنظمة بدور التنسيق العالمي وتفعيل الشبكات الاقليمية على تفعيل قدرة البرلمانيين في مواجهة قضايا الفساد (عبد الله،2012،مجلة دراسات محاسبية ومالية)

سابعا :اسباب فشل النزاهة :

1. إن القوانين المُطبقة غير قادرة على الحد من أو تقليص ظاهرة الفساد الإداري، كما إن موادها القانونية تفتقر لوجود نصوص رادعة لهذه الظاهرة.
2. الإفتقار لوجود شبكة(قاعدة) معلومات وطنية لمكافحة الفساد، تحتوي على جميع الوثائق القانونية الخاصة بوجود ظاهرة الفساد الإداري في كل مؤسسة
3. إعادة صياغة القوانين الرادعة لمحاربة الفساد بأنواعه من خلال وضع قوانين للأفعال غير القانونية وهي(الرشوة، غسيل الأموال، الإضرار بالمال العام، الإخلال بالعمل الوظيفي).
4. تشديد العقوبات ووضع غرامات مجزية على مرتكبي الفساد.
5. توفير قاعدة معلومات وطنية لمكافحة الفساد، تحتوي على جميع الوثائق القانونية الخاصة بوجود ظاهرة الفساد الإداري في كل مؤسسة، ولتكون هذه القاعدة بمثابة مركز إعلامي وتثقيفي في هذا المجال
6. عدم تحديد المشكلات الرئيسة المتعلقة بالبيئة الخارجية والداخلية في العديد من الدول
7. قصور القيادات السياسية في تبني استراتيجية واضحة لمكافحة الفساد .
8. عدم استقلالية مراقبي الفساد وانخفاض مستوى كفاءتهم .
9. عدم مواكبة القوانين المشرعة لمدى انتشار الفساد .
10. قلة تخصيص الموارد اللازمة لمكافحة الفساد .
11. عدم مبالاة الرأي العام بقضايا الفساد.
12. انخفاض الرواتب والأجور .
13. عدم وضوح الاستراتيجية الموضوعة لمكافحة الفساد بالنسبة للشركاء.
14. القصور في تقديم العون والمساعدة والمشورة الفنية الدولية لمكافحة الفساد. (عنبر:2012، مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص)

ثامنا :مؤشرات الفساد الخاصة بالعراق:

يعتبر المؤشر الثاني الصادر عن مؤسسة الشفافية الدولية من أكثر المؤشرات شيوعا واعتمادا حيث ظهر سنة 1995 والذي يطلق عليه مؤشر مدركات الفساد Corruption Perceptions Index (CPI)

ويتخذ المؤشر قيمة رقمية بين (10) نقاط (النظافة المتناهية) ودرجة (الصفر) التي تعبر عن الفساد المتفشي بدرجة كبيرة . وتعبر القيمة الرقمية للمؤشر عن مستوى الفساد المدرك في الدولة. بتوظيف مؤشر مدركات الفساد CPI الذي كشف الجدول (1) عن مسائل هامة جدا تخص الفساد على مستوى العالم . أولها عدم وجود دولة نظيفة مائة بالمائة على الإطلاق ، وبحسب متوسط المؤشر فان أكثر الدول نظافة هي الدول الأوربية حيث تحتل المرتبة الأولى وبقيمة متوسطة (6.6) تليها الدول المستقلة حديثا (4.6)ثم الدول الأمريكية (4.5)ثم الدول الأسيوية (3.9). وتعتبر الدول العربية ثاني أكثر الدول في المتوسط فسادا بعد الدول الإفريقية وروسيا والجمهوريات السوفيتية سابقا . وان مؤشر متوسط الفساد CPI للدول العربية البالغ (3.9) اقل من ذلك المتوسط العالمي (4.1) مما يشير إلى ارتفاع مستويات الفساد وانه أعلى من المتوسط العالمي . (كداوي:2012،مؤتمرديوان الرقابة المالية)

وفيما يخص العراق فيوضح الجدول (1) تحرك موقع العراق على لائحة الفساد عبر السنوات 2004-2010

الجدول (1)
موقع العراق على لائحة الفساد

السنة	المؤشر	مقدار التقدم في المؤشر والارتفاع في معدل الفساد
2004	يراوح بين الثاني والثالث	اشار الى ان العراق منحدر صوب الدول الفاسدة
2005	يراوح بين الثاني والثالث	حذرت المنظمة ان العراق اقترب من دائرة الدول الاكثر فسادا
2006	الثالث	احتل العراق المرتبة الثالثة في العالم
2007	1.5	تسلسل 178 من اصل 179
2008	المرتبة الاولى	(تصدر العالم بالفساد)
2010	1.8	افسد دولة في العالم(ارتفاع حاد في الفساد)

المصدر :اعداد الباحثة بالاعتماد على(Programed by : (Enana.com Jasmineshost.com

يلاحظ من الجدول (1)ان العراق دخل مجال الفساد بعد 2005 اي بعد تمويل مشروعات الاستثمار لغرض الاعمار والتي كانت تبدد بأستمراردون انجاز المشروعات التي خصصت لها المبالغ ونلاحظ كذلك تقدم العراق في مجال الفساد وبمرور الوقت اصبح الاكثر فسادا في العالم في 2010 بعد ان كان في الموقع الثالث عالميا 2006.

تاسعا:وسائل معالجة الفساد:

من الإجراءات والوسائل المتخذة لمعالجة حالات الفساد الإداري ما يأتي :

1. تفعيل النظام القضائي وتوفير الإمكانيات والاستقلالية والضوابط والمقومات التي تمكن الجهاز القضائي من القيام بعمله بنزاهة واقتدار وأن يكون بمنأى عن ظاهرة الفساد الإداري .
2. إصدار نصوص تشريعية وتشديد العقوبات والإحكام المتعلقة بالفساد الإداري.
3. نشر الوعي الوطني بين منتسبي الأجهزة الحكومية والأفراد عن أثار الفساد في المجتمع عن طريق خطة إعلامية تثقيفية شاملة وهادفة عن أثار الفساد الإداري وصوره و العقوبات التي يتعرض لها من يمارسه فضلاً عن جهود أجهزة الإعلام والأجهزة التعليمية والتربوية .
4. إخضاع الوحدات الحكومية كافة لمعايير تقويم الأداء المتعلقة بكفاءة الإنتاج وحسن استعمال الموارد وجودة الخدمات المقدمة ومراعاة معايير الكفاءة والفاعلية والاقتصادية ومقاييس الجودة بهدف محاسبة منتسبي تلك الوحدات والإدارات فيها على أساس تقارير التقويم المعدة
5. تنقية الإدارات الرقابية وتقويمها التي يمكن أن تقوم بها الجهات الحكومية من داخل الوحدة الحكومية أو من خارجها. (الأعرجي: 1985 ، 107-108)
6. إدراك بعض جوانب أهمية الموازنة من خلال معرفة الأدوار والوظائف والأهداف التي تحققها والتي يمكن تلخيصها بالآتي : (النقاش ، 2001 : 71)

أ- تنظيم تحصيل وصرف المال العام وضبطه ورقابته وبما يحقق الأهداف المحددة ، فهي أساساً أداة رقابية إدارية للسلطات المختلفة .

ب- وضع الخطط والبرامج اللازمة لتمويل المشروعات التنموية الإقتصادية والإجتماعية مما يساعد صانعي القرار من اتخاذ القرارات الجيدة حول الشؤون العامة ، وبالتالي فهي أداة إدارية للتخطيط الإقتصادي والإجتماعي .

ج- تحقيق التوازن المالي والإقتصادي والإجتماعي العادل من خلال التخصيصات المحددة لكل قطاع أو فئة أو منطقة وبما يعكس أسبقيات وأولويات الحكومة في فترة محددة فهي بالتالي أداة تنسيقية يتم بواسطتها تحقيق التكامل فيما بين النشاطات الحكومية المختلفة .

7.التخفيف من الضغوط التي يتعرض لها الموظفين ويكون ذلك من خلال عدة اجراءات منها منح رواتب او اجور مجزية وعادلة للموظف العام للتخفيف من الضغوط المادية التي يعاني منها ولتحصينه ضد مغريات الانحراف والفساد فضلا عن ضرورة تقديم الدعم المعنوي للموظف من خلال كتب الشكر مثلا او ومنح الموظف بعض المزايا المادية كبناء المجمعات السكنية للموظفين اوتقديم القروض الميسرة لهم.

8.تفنيد مبررات الفساد ويكون ذلك من خلال تعزيز وتنمية الثقافة العامة الرافضة للفساد بكافة صوره بالتعاون مع وسائل الاعلام والمجتمع المدني والقطاع الخاص والوزارات المعنية بالثقافة والتربية والتعليم.

وتضيف الباحثة :

9. ان يتعدى دور اجهزة الرقابة بنتائج اتخاذ القرارات وليس فقط بتقويم الاداء المتعلق باجراءات الصرف

10.ضرورة التأكيد على انجاز الحسابات الختامية للدولة بسرعة وعدم السماح بتأخير اعدادها لاي سبب كان .

المبحث الثاني
الاستثمار :المفهوم والاهمية والمحددات والتسهيلات

اولا:مفهوم الاستثمار :

الاستثمار لغويا هو من وظف ماله او استثمره وهو مصدرا لـــ (أستثمر) اي التعامل بالاموال للحصول على الارباح (الثمر) او السعي للحصول عليها والانتفاع بها ،والمعنى البسيط للاستثمار يعني توظيف الاموال المستغنى عنها حاليا لتعمل وتكسب اموال اضافية نتيجة لتوظيفها . والاستثمار اقتصاديا :تخصيص اموال للحصول على طاقة انتاجية او تطوير الطاقة المتاحة. (Pettinger ,2000:5)

الاستثمار ماليا :الاصول التي تودع في البنك او السوق والتي يمكن ان تستخدم في شراء اصول حقيقية .وعلى مستوى الاقتصاد القومي : يتعلق الاستثمار بالانفاق الرأسمالي على المشروعات الجديدة في قطاعات المرافق العامة او البنية التحتية كالصحة والتعليم والاتصالات والصناعة والزراعة والاسكان (علي واحمد، 2011:مجلة دراسات محاسبية ومالية عدد خاص)

وهو توظيف اموال في اصل معين اوعدد من الاصول يحتفظ بها شخص مستثمر فردا كان ام مؤسسة لفترة زمنية قادمة بهدف الحصول على تدفقات مستقبلية يحقق له مردود معين ،يتمثل بالعائد المطلوب من قبل ذلك المستثمر من اجل تعويضه عن الوقت الذي وظف فيه الاموال ومعدلات التضخم المتوقعة والمخاطرة وعدم التأكد المرافقة للمشروع (الدوري ،2010 ، 22).

يعرف ايضا بانه تكوين رأس المال العيني الجديد الذي يتمثل في زيادة الطاقة الانتاجية وهو بذلك يعتبر زيادة صافية في رأس المال الحقيقي للمجتمع وتتكون عناصره من الارض والمباني والالات والمكائن والتجهيزات ووسائل النقل .....الخ .(سالم ،2001 ، 246)

او هو الزيادة الصافية في رأس المال القومي خلال مدة معينة وان قيمته تساوي ذلك الجزء من الدخل القومي الذي لم ينفق لشراء سلع استهلاكية اي بمعنى انه يساوي الادخار.

(البيرماني ، 1987 ، 276) .

وترى الباحثة ان الاستثمار هو عبارة عن توظيف وتسخير الاموال من قبل شخص او مجموعة اشخاص خارجي او داخلي في موجودات مادية ضخمة يستفاد من منافعها الجهة المضيفة للاستثمار ويحصل المستثمر على عوائد مالية، لسنوات طويلة يحددها القانون وتمثل عمر المشروع ،مقابل لتوظيفه امواله في البلد المستفيد.

ثانيا:اهمية الاستثمار:

1. تحقيق فائدة للمجتمع والاقتصاد من خلال زيادة الثروة حيث يساهم في زيادة النمو والرفاه الاقتصادي
2. فتح اسواق مالية تمكن الشركات من زيادة وضعها الرأســـــــــــــمالي . (Pettinger ,2000,7)
3. ان الفجوة التكنولوجية التي يعيشها العراق مقارنة بالتطور التكنولوجي العالمي تخلق حالة من الضغط على اصحاب القرار السياسي والاقتصادي في السعي الحثيث لتقليص هذه الفجوة باتباع اساليب ووسائل استثنائية ووضع برنامج زمني للوصول الى هذا الهدف الذي هو اساسي في تحقيق الاستقلال وعدم الاعتماد على الدول الاخرى (احمد ،2011 ، 34)

ثالثا:انواع الاستثمار :

يمكن تصنيف الاستثمار بتصنيفات مختلفة وكما يلي :

1: من جهة تنفيذ الاستثمار ويصنف الى :

أ.استثمار داخلي (محلي)

ب.استثمارخارجي (اجنبي) ويقسم الى : (الامارة ، ورقة غير منشورة)

- اجنبي مباشر :ويكون طويل الاجل وفيه مصلحة دائمة وسيطرة كيان مقيم في بلد ما على مشروع مقام في بلد آخر وهو عبارة عن نقل الاموال من بلد المستثمر الى بلد المضيف لاستثمارها في مشروعات اقتصادية تدعم الاقتصاد الوطني للبلد المعني وهذا النوع من الاستثمارات لا يحمل الدولة المستثمر فيها اي اعباء كونه لا يترتب عليه اية فوائد لانه لا يمثل اقتراضا ماليا .
- اجنبي غير مباشر: ويكون عن طريق امتلاك اسهم وسندات خاصة او حكومية في بلد ما من قبل مستثمر اجنبي اي انه لايتم في اصول انتاجية حقيقية بل يكون في المضاربة بالاسواق المالية .

2 :من ناحية نوع المستثمر ويصنف الى :

أ. استثمار فردي (خاص) او شركة او مجموعة شركات .

ب.استثمار حكومي (عام) .

3: من ناحية نوع الاستثمار : (مطر ،2007 ،ص361)

أ .استثمار في الاصول المالية .

ب.استثمار في الاصول الحقيقية (المادية).

ج.استثمار في الاصول النقدية.

4: التصنيف على اساس المدة الزمنية :

أ.الاستثمارات المؤقتة او قصيرة الاجل : ويكون الغرض منها ليس الاحتفاظ بها لمدة طويلة وانما لاستثمار النقدية الفائضة عن الحاجة بدلا من تركها عاطلة ومن ثم يتم تحويلها الى نقدية عند ظهور حاجة للسيولة النقدية .

ب.استثمارات طويلة الاجل :هي الاستثمارات التي تنشأ بقصد حيازتها لمدة تتجاوز السنة المالية ، كما ان الهدف من حيازتها غالبا للحصول على عوائدها السنوية والتي تكون في صورة توزيعات او كوبونات.

رابعا:محددات الاستثمار في العراق :

ان عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي يجعل الشركات تبتعد عن سوق الاستثمار العراقي الا انه يمكن تمييز بعض المحددات التي تحول دون الاستثمار داخل العراق هي :

1. المحددات الهيكلية : وتتمثل بنقص البنى التحتية كالطرق والاتصالات والمطارات وقلة مصادر الطاقة الكهربائية او انعدامها ،قلة المياه المتوافرة للزراعة وقلة الصناعات الغذائية المرتبطة بالزراعة وسوء استخدام الموجودات الزراعية وتفعيل آلية تمليك الاراضي والاليات المناسبة للنشاط الزراعي لهيئة الاستثمار مع ضرورة اشراك الافراد والشركات المستثمرة في الملكية وضعف التدريب والتطوير للكوادر ،وفرض الرقابة على الاستيرادات وتداخل عمل الوزارات في المشروع الواحد وغيرها .....الخ .
2. المحددات المالية : وتتلخص بالتخوف من نقل الاموال الى العراق ، وقلة رؤوس الاموال المملوكة من قبل القطاع الخاص داخل العراق ،وضعف الدعم الحكومي لرؤوس الاموال المخصصة للاستثمار . (حبش،2011 :العدد السادس)
3. المحددات الفنية :قلة المستلزمات والمعدات والاعتماد على الوسائل البدائية في كافة المجالات .
4. المحددات القانونية : وتتلخص بعدم وجود قانون واحد ينظم الاستثمارات فيه مما يشتت المستثمر بين اكثر من تشريع مع الاعتماد على الاجتهادات من مسؤول لآخر حيث هناك مجموعة تصل الى (15) قانون ونظام تتصل بالآستثمار عدا قانون الاستثمار رقم (13) لسنة 2006 مثل :
   - قانون الاستثمار المعدني رقم 19 لسنة 1988 وتعديلاته .
   - قانون الشركات العامة رقم (22) لسنة1997.
   - قانون الاستثمار الصناعي رقم 20 لسنة 1998.
   - قانون صناعة وتصفية النفط الخام رقم 64 لسنة 2007 .
   - قانون بيع وايجار اموال الدولة رقم 32 لسنة 1986 المعدل .
   - قانون المصارف رقم 94 لسنة 2004.
   - قانون الهيئة العامة للمناطق الحرة رقم 3 لسنة 1998 .
   - نظام الاستثمار رقم 9 لسنة 1994
   - نظام قانون الاستثمار رقم 2 لسنة 2009 .

اضافة الى ملكية الشركات الخاصة ومحدودية الاموال المسموح بأدخالها الى العراق ووجود نزاعات على الكثير من المواقع المراد اقامة المشروعات عليها .

5.محددات مصرفية (ضعف النظام المصرفي):لقد تحول الجهاز المصرفي في العراق الى جهاز اداري حكومي مثقل بالاعباء مقيد بقرارات تفقده مرونته وادت هذه الى تراجع عمل الجهاز المصرفي وعدم ادخال الاساليب التكنولوجية الحديثة الى الجهاز المصرفي وبدون تفعيل النظام المصرفي لن يكون هناك استثمار بالمعنى الصحيح حيث ان الاستثمارات تحتاج الى حركة السوق المالي والنقدي مثل الاسهم والحوالات والودائع وشراء العملات وسندات الخزينة وتحسين وسائل الدفع وتحويل المدخرات الى استثمارات متوسطة وطويلة الامد ،بالاضافة الى تطوير ملاكاته المحلية وتأهيلها وأدخال الانظمة الالكترونية الحديثة والنظام الشامل للنهوض بالنظام المصرفي ليكون قادرا على تلبية متطلبات المستثمر (مجلة الاستثمار والتنمية ، 2011، ص 21)

و لا بد من الاشارة هنا الى ان الدراسة التي اجراها توماس بالوك تؤكد بأن بلدان اوربا وامريكا قامت بخفض الضرائب وكانت النتيجة زيادة تلقائية في رؤوس اموال التوفير وهذه بدورها يمكن استخدامها بشكل فعال لوجود مؤسسات مالية كفوءة هناك الا ان البلدان النامية لا تمتلك مؤسسات مصرفية قادرة على تجميع رؤوس الاموال(بالوك ،1958 :147).

ولغرض تجاوز المحددات المذكورة آنفا يجب توفير مناخ استثماري يدعم الاستثمارفي العراق كوننا نعاني من فقر في الاستثمارات في كافة مجالات الحياة بسبب الحصار الذي فرض على العراق من جهة ومن جهة اخرى الحروب التي انشغل بها العراق قبل فرض الحصار واثناءه

خامسا:المناخ او البيئة الاستثمارية:

يمكن التعبير عن المناخ الاستثماري كونه جيدا متى ما كانت قيادة الدولة راعية للاستثمار وقد استوعبت مفاهيم الاستثمار واهميته في تلك الدولة والنتائج المتوخاة منه وان تعمل بجد على تعزيزه لديها وعدم محاربته كونه غير مملوك للحكومة (نظرا لامكاناتها المحدودة) والتي تعمل على جلبه من الخارج وهذا يتطلب الخروج من الانظمة الاشتراكية الى النظام الاقتصادي الحر بالاعتماد على المستثمرين الداخليين والخارجيين وتسهيل اتصالاتهم ومراجعاتهم وهذه كله يتلخص بمدى توفر البيئات الاتية: (الحديثي: 2009 ،29-28)

الاولى: بيئة سياسية اقتصادية ملائمة :

ان الاستثمار يتعارض مع المجازفة بالعمل في بيئة غير آمنة كونها تتطلب كلف اضافية تتمثل بكلف الحماية وكلف التأمين وقد يتعرض المشروع بأكمله الى الخسائر بسبب الظروف غير المستقرة .

ان توافر بيئة ذات استقرار سياسي وامني وتوافر سياسة اقتصادية تتسم بالوضوح والاستقرار من خلال جملة من الاجراءات الاقتصادية في المجالين المالي والنقدي ومعالجة كافة التشوهات في هيكلية الاقتصاد ومن اهم عناصر هذه البيئة هي تشجيع التصدير وازالة كافة العقبات وتطوير اجراءات التصدير وتبسيط اجراءات التسليف للانشطة الصناعية وتخفيض معدلات الفائدة على هذه القروض والسلف .(علي واحمد ،2011،مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص)

وقد اظهر تقرير نشرته مؤسة مالية عربية ان تدفق الاستثمارات الخارجية المباشرة الى الدول العربية سينخفض 17% سنة 2011 وخصوصا في دول الربيع العربي واكد التقرير ان مجموع الاستثمارات الخارجية المباشرة في 21 دولة عربية سينخفض الى 55.1مليار دولار في 2011 بعد ان كان 66.2 مليار في 2010 . ويتوقع ان يشمل مصر ليكون الانخفاض فيها بنسبة 92% ليكون نصف مليارودولار في 2011 مقارنة بـ 6.4 في 2010 وفي سوريا يتوقع انخفاض الاستثمارات الخارجية من 1.4 مليار دولار في 2010 الى نصف مليار دولار في 2011 وهذا يشكل انخفاضا بنسبة 65 % وفي البحرين الانخفاض 36% وفي تونس 21% كما اكد التقرير ان سبع دول اخرى ستسجل ارتفاعا في الاستثمارات الخارجية وفي مقدمتها السعودية ويتوقع ارتفاعها في 2011 بنسبة 28.1 % اي بواقع 29 مليار دولار مقارنة بـ 28.1 في 2010. وكذلك الحال بالنسبة للعراق لتصل الاستثمارات الخارجية فيه الى 3.5 مليار دولار سنة 2011. كما اثرت الازمة العالمية على الاستثمار الخارجي في الدول العربية حيث انخفض فيها من 95 مليار دولار في 2008 الى 66.2 مليار دولار في 2010 .(جريدة البصرة الاستثمارية، 2011).

الثانية: بيئة تشريعية وقانونية:

وتتمثل في التشريعات والقوانين التي تنظم وتؤمن حركة الاستثمار بما يخدم الاقتصاد الوطني مع ضرورة عدم تعارض القوانين السارية في البلد الواحد ووضوحها وتعديلاتها المتلاحقة وقد قدم قانون رقم 13 لسنة 2006 وانظمته وتعديلاته جملة من المزايا في المادة 11 والاعفاءات في المادة 15والضمانات في المادة 17 وكما يلي : (قانون الاستثمار رقم (13) لسنة 2006 وتعديلاته وانظمته)

المزايا:المادة (11) :

يتمتع المستثمر بالمزايا الاتية :

1 : اخراج راس المال الذي ادخلة الى العراق وعوائده وفق احكام هذا القانون وتعليمات البنك المركزي

العراقي وبعملة قابلة للتحويل بعد تسديد التزاماته وديونه كافة للحكومة العراقية وسائر الجهات الاخرى .
2 : يحق للمستثمر الاجنبي :-
أ- التداول في سوق العراق للأوراق المالية بألاسهم والسندات المدرجة فيه واكتساب العضوية في الشركات المساهمة والخاصة والمختلطة ، ولا يمنع من ذلك وجود عقارات ضمن موجودات الشركات المذكورة .
ب - تكوين المحافظ الاستثمارية في الاسهم والسندات .
3 : استئجار الاراضي اللازمة للمشروع او المساطحة للمدة التي يكون فيها المشروع الاستثماري قائماً على ان لا تزيد عن (50) خمسين سنة قابلة للتجديد بموافقة الهيئة وان تراعى في تحديد المدة طبيعة المشروع وجدواه للاقتصاد الوطني .
4 : التأمين على المشروع الاستثماري لـــدى أي شركة تأمين وطنية .
5 : فتح حسابات بالعملة العراقية او الاجنبية او كليهما لدى احد المصارف في العراق او خارجه للمشروع المجاز .
الإعفاءات :المادة (١٥):
1 : يتمتع المشروع الحاصل على أجازة الاستثمار من الهيئة بالإعفاء من الضرائب والرسوم لمدة (١٠) عشرة سنوات من تاريخ بدء التشغيل التجاري وفق المناطق التنموية التي يحددها مجلس الوزراء باقتراح من الهيئة الوطنية للاستثمار حسب درجة التطور الاقتصادي للمنطقة وطبيعة المشروع الاستثماري.
2 : لمجلس الوزراء اقتراح مشاريع قوانين لتمـديد أو منح إعفاءات المنصوص عليها في البند (1) من هذه المادة او تقديم حوافز أو ضمانات أو مزايا أخرى لآي مشروع أو قطاع أومنطقة والمدد والنسب التي يراها مناسبة وفقا لطبيعة النشاط وموقعه الجغرافي ومدى مساهمته في تشغيل الأيدي العاملة ودفع عجلة التنمية الاقتصادية لاعتبارات تقتضيها المصلحة الوطنية.
3 : للهيئة الوطنية للاستثمار زيادة عدد سني الإعفاء من الضرائب والرسوم يتناسب بشكل طردي مع زيادة نسبة مشاركة المستثمر العراقي في المشروع لتصل إلى (١٥) خمسة عشرة سنه إذا كانت نسبة شراكة المستثمر العراقي في المشروع أكثر من ٥٠%.
وتضيف الباحثة ومن جهة اخرى ان فرض الضرائب على الاستيرادات سيؤدي الى انخفاضها و بالتالي سيساعد المستثمرين الجدد على التنافس مع السلع المستوردة .
الضمانات :المادة (17) :
كذلك يتمتع المشروع الحاصل على اجازة استثمار بما يأتي :
1 : اعفاء الموجودات المستوردة لاغراض المشروع الاستثماري من الرسوم على ان يتم ادخالها الى العراق خلال (3) ثلاثة سنوات من تاريخ منح اجازة الاستثمار .
2 : تعفى الموجودات المستوردة اللازمة لتوسيع المشروع او تطويره او تحديثه من الرسوم اذا ادى ذلك الى زيادة الطاقة التصميمية ، على ان يتم ادخالها خلال (3) ثلاثة سنوات من تاريخ اشعار الهيئة بالتوسع او التطوير ، ويقصد بالتوسع لاغراض هذا القانون اضافة موجودات رأسمالية ثابته بقصد زيادة الطاقة التصميمية للمشروع من السلع او الخدمات او المواد بنسبة تزيد على (15%) خمسة عشر من المئة اما التطوير فيقصد به لاغراض هذا القانون استبدال مكائن متطورة بمكائن المشروع كلاً او جزءاً او اجراء تطوير على الاجهزة والمعدات القائمة في المشروع باضافة مكائن او اجهزة جديده او اجزاء منها بهدف رفع الكفاءة الانتاجية او تحسين وتطوير نوع المنتجات و الخدمات .
3 : تعفى قطع الغيار المستوردة لاغراض المشروع من الرسوم على ان لا تزيد قيمة هذه القطع على (20%) عشرين من المئة من قيمة شراء الموجودات بشرط ان لا يتصرف بها المستثمر لغير الاغراض المستوردة من اجلها .
4 : تمنح مشاريع الفنادق والمؤسسات السياحية والمستشفيات والمؤسسات الصحية ومراكز التاهيل والمؤسسات التربوية والعلمية اعفاءات اضافية من رسوم استيراد الاثاث والمفروشات واللوازم لاغراض التحديث والتجديد مرة كل (4) اربع سنوات في الاقل على ان يتم ادخالها الى العراق او استعمالها في المشروع خلال (3) سنوات من تاريخ صدور قرار الهيئة بالموافقة على قوائم الاستيرادات و كمياتها ، بشرط ان لايتم استخدامها لغير الاغراض المستوردة من اجلها .

الثالثة:بيئة البنى التحتية :

وتتمثل في :
1. توافرالكهرباء والماء والمواصلات والاتصالات وباسعار معتدلة في مناطق المشروعات الاستثمارية
2. توفر الموارد المادية والبشرية والكفاءات والعناصر الفنية .

الرابعة:بيئة ادارية مناسبة :

تختص في تبسيط اجراءات الحصول على الخدمات المختلفة للمستثمرين واجراءات الحصول على التراخيص من كافة مؤسسات الدولة ذات العلاقة كوزارة الماء والكهرباء والصناعة والبلديات .(علي واحمد ،2011) وارتفعت السعودية مرتبتين في تنافسية بيئة الاستثمار العالمية لتحل بالمرتبة الحادية عشر عام 2010 بعد ان كانت في المرتبة الثالثة عشر في عام 2009 وحافضت على تصدرها للدول العربية وبلدان الشرق الاوسط وشمال افريقيا في هذا المجال وحسب تقرير انشطة الاعمال الذي تصدره مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي الذي يتولى تقييم المنافسة للاستثمارفي 183 دولة ، الذي اعتبر ان السعودية احدى اكبر خمس دول احدثت اصلاحات اقتصادية جوهرية واوجدت بيئة تشريعية وقانونية لتحسين اداء قطاع الاعمال عموما خلال الخمس سنوات الماضية .(مجلة الاستثمار والتنمية ، 2011، 27)

وتضيف الباحثة:

الخامسة:بيئة تسويقية :

ان الشعب العراقي شعب استهلاكي من الدرجة الاولى في جميع جوانب الاستهلاك مما يوفر سوقا رائجة لكثير من مخرجات المشروعات الاستثمارية في العراق .

السادسة :بيئة موارد مادية:

يمتلك العراق احتياجات متعددة لكثير من المواد الاولية التي تدخل في كثير من المجالات الصناعية كالنفط والمعادن المختلفة وتنوع اراضيه من شماله الى جنوبه حيث تختلف تضاريسه وبالتالي تختلف المواد التي تشكلها هذه الطبيعة والتي تعتبر المواد الخام لكثير من المشروعات الاستثمارية ، اضافة الى كبر المساحات السهلية القابلة للزراعة وتوافر نهران عظيمان يمتدان على طول العراق ، اضافة الى اختلاف اجواءه ما بين بارد ممطر شتاءًوحار جاف صيفا وكذلك اختلاف في درجات الحرارة لبعض المناطق في الموسم الواحد مما يفيد في مجال السياحة على طول السنة.

السابعة : بيئة جغرافية :ان موقع العراق الذي يربط دولا اسيوية بأخرى افريقية كما وترتبط مع تركيا وسوريا والاردن القريبة من البحر الاحمر وموقعه على الخليج العربي مما يساعد في الاستثمار في مجال النقل والمواصلات في بره وجوه.

سادسا:علاقة الاستثماروالفساد:

وجد من خلال دراسة تجريبية لـ (97) دولة لعام 1997 أن الدول من ذوات الفساد العالي (مؤشر مدركات فساد منخفض) تميل إلى أن تمتلك حصة متدنية للفرد من الناتج المحلي الإجمالي Per Capita ومعدل نمو منخفض ، وقد ظهر معامل الارتباط في هذه الدول بين الفساد والنمو (- 0.80) ، ووجد أن تخفيض مستوى الفساد ب (2) نقطة يرفع من معدل النمو (0.5) نقطة .(منظمة الشفافية العالمية،1997)

وتتفق اغلب الدراسات على أن للفساد تأثير سلبي على النمو من منطلق أن محرك النمو هو الاستثمار وبالتالي عندما يؤثر الفساد سلبا على الاستثمار فانه بالضرورة ينتقص من النمو .

ويؤثر الفساد على الاستثمار بطرق مختلفة : على أجمالي الاستثمار ، حجم وتشكيلة الاستثمار الأجنبي المباشر FDI ، حجم الاستثمار العام ، وأخيرا طبيعة الأنفاق الحكومي والمشاريع (البرامج) الانفاقية ، وقد تكشف للعديد من الدراسات التجريبية وجود تأثير سلبي معنوي للفساد على معدل الاستثمار القومي ، كما أن هناك تأثيرات سلبية هامة على انسياب الاستثمار الأجنبي المباشر وهيكلته ، حيث أن ارتفاع مستوى الفساد بنقطة واحدة يخفض من انسياب الاستثمار الأجنبي المباشر ب (11%) ، هذا الانتقاص مؤذ للنمو في ظل استحضار أن الاستثمار الأجنبي المباشر يساهم من خلال قنوات عديدة في ترقية النمو الاقتصادي عبر نقله للتكنولوجيا وتحسين إنتاجية الاستثمار المحلي وتوفير رأس المال الضروري . (كداوي :2012 ،مؤتمر ديوان الرقابة المالية).

وقد يحصل أن يكون هناك احتمال أن يزيد الفساد من الاستثمار العام بسبب سهولة التحكم والتلاعب به من قبل القوى السياسية والرموز (الشخصيات) البيروقراطية ، فانه يدفع بإنتاجية هذا الاستثمار نحو الانخفاض بسبب تبنيه نوعية متدنية من البنى التحتية مما ينعكس في انخفاض الإنتاجية في القطاع الخاص واضطراره إلى التعويض عن هذا التدني . كما يترك الفساد أثره السلبي على النمو أذا نجم عنه تحفيز الأشخاص الموهوبين للاتجاه نحو البحث عن الريع والأنشطة الأخرى غير المنتجة بدلا من الأنشطة المنتجة ، كما يؤدي الفساد الى ارتفاع حالات التهرب الضريبي ،وقد يدفع الفساد إلى تشويه الهيكل الصناعي باتجاه المشاريع الكبيرة الحجم وفي غير صالح المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، علما بان حجر الزاوية في عملية النمو هو المشروع الصغير لأنه يمثل مصدر الوظائف الجديدة لأنه اقل كثافة برأس المال واعتماده على حجم كبير من قوة العمل . فالفساد مؤذ لهذه المشاريع في أكثر من اتجاه ، لعل احدها انه يجفف مصادر التمويل والائتمان الموجه نحوها بسبب أن الائتمان يستند على القدرة وان المشاريع الكبيرة قادرة على دفع الرشوة . وانه في الكثير من الأحيان يتوقف مصير وبقاء المشروع على قدرته في النفاذ إلى سوق المال

المبحث الثالث
الاستثمار في مجال البنى التحتية

اولا:المفهوم:

الاستثمار في مجال البنية التحتية يمثل توفير الخدمات الأساسية التي تقوم عليها الدولة في مجالات التطوير والتنمية، بالإضافة إلى جوانب أخرى منها تحسين الخدمات والارتقاء بجودتها في مجالات الاتصالات والكهرباء مثلا، وغيرها من القطاعات وهذا النوع من الاستثمار له جانبان، أولهما يتعلق بالتنمية الاقتصادية للدولة، والآخر هو الإسهام في جذب المستثمرين للمشاركة فيه، وهذا ما تحتاجه الكثير من الدول النامية.

يعود تدني مؤشر البنى التحتية الاساسية في البلدان العربية الى ازمة تمويل مشاريع البنى التحتية وعدم تفعيل الصيغ التمويلية الحديثة اضافة الى كلفها الباهضة وقلة التكامل الاقتصادي بين الدول العربية الذي يقلل الوفورات وتخلق الاهتمام بالبنى التحتية (www.arab.-org /arab comp.)

ثانيا:اهمية البنى التحتية:

تأتي أهمية البنى التحتية في كونها تشكل الاستثمار الواعد وإسهام خدماتها في دفع عجلة الاقتصاد حيث تمثل ضرورية لنمو وتطوير المجتمعات من كافة النواحي الاقتصادية والاجتماعية، حيث إنها تساعد على التنويع الاقتصادي، وتدعم النشاطات الصناعية، وتعزز التجارة الدولية، وتساهم بشكل مباشر وغير مباشر في تحسين المستوى المعيشي والبيئي.

كما ان مشاريع البنية التحتية، بجذبها للعديد والكثير من الاستثمارات بما تتطلبه من موارد وقوى بشرية لإدارتها والقيام بمختلف متطلباتها، توفر فرصاً توظيفية لعدد كبير من التنفيذيين والإداريين والتقنيين، مما يخفف بشكل جذري من أزمة البطالة في المجتمع.

وبالنسبة للمستثمرين إن الاستثمار في مشاريع البنى التحتية استثمار واعد بالفعل، يستفيد منه كل من الحكومة والأفراد والمستثمر وجميع القطاعات، فالذي يجذب القطاع الخاص إلى هذه المشاريع هو وجود عوائد كبيرة الا انها لا تحمل معها عوائد سريعة من الجانب الاستثماري، فهي مشاريع ضخمة تحتاج إلى وقت لتنفيذها، وهذه المشاريع يكون الطرف الأساسي والأول فيها الدولة، وفي المقابل، فان العوائد السريعة تنصب في مصلحة الدولة من خلال تحريك عجلة الاقتصاد، خلق فرص عمل، وإنشاء مشاريع لقطاعات الدولة.

ومن المعروف أن مشاريع البنى التحتية تقوم على تعاون بين القطاع الحكومي والقطاع الخاص، حيث ان قيام الدولة بإدارة تلك المشاريع منفردة، سيكلفها عبء الإنفاق والمجهود في الإدارة، كي يقوم بعمليات الإنشاء والتطوير والإدارة لتخفيف الأعباء على ميزانية الدولة وفي نفس الوقت يخلق مزيدا من الفرص الاستثمارية للشركات بمختلف أنواعها، إضافة لإنعاش الأسواق واستقطاب الأموال والاستثمارات الخارجية، مما يساعد في تحريك عجلة التنمية الاقتصادية خصوصا في الفترة الحالية، والتي تشهد حالة ركود كبير داخل الأسواق نتيجة نقص السيولة والاستثمارات والتي تسببت فيهما الأزمة المالية العالمية.

ثالثا:فوائد الاستثمار في البنى التحتية:

الفوائد التي تجنيها اقتصاديات الدول من وراء تلك المشروعات عديدة، بعضها يتحقق في الاجل القصير، وبعضها يتحقق في الاجل الطويل، ففي الاجل القصير، يترتب على مشروعات البنية التحتية، وبصفة خاصة الضخمة منها، ارتفاع معدلات التشغيل، وزيادة مستويات الطلب الكلي، مما يؤدي الى رفع مستويات الناتج المحلي الإجمالي. ويعتمد ذلك على قيمة ما يعرف بمضاعف الإنفاق الاستثماري. كما تسهم تلك المشروعات في خفض معدلات البطالة لما توفره من فرص عمل للعديد من التخصصات في المجالات المختلفة. وفضلا عن ذلك، فإنه فور الانتهاء من تلك المشروعات، ستأخذ آثارها طويلة الأجل في الظهور، كالمستشفيات والطرق والجسور والتعليم وكلها لها عوائد اجتماعية في المدى الطويل. (السقا،مجلة المستثمرون،انترنت)

رابعا:مخاطر وعيوب البنى التحتية:

هنالك خمسة مخاطر تحيط بقرارات الاستثمار في البنى التحتية يمكن تلخيصها بما يلي :

1. تحديد المشروع بصورة خاطئة :معظم عمليات اتخاذ القرارات في مشاريع البنى التحتية تفتقر الى الشفافية والمسآءلة العامة لذلك نرى ان الكثير منها لا يقدم فائدة لابناء البلد.
2. التقييم غير الجيد : عدم اعتماد شروط الحكم الرشيد لمشروعات البنى التحتية الكبيرة ذات المخاطر العالية لذلك نلاحظ انها لا تسهم في النمو الاقتصادي والتخفيف من الفقر.

3. تعرضها للفساد :تمتاز بعض مشاريع البنى التحتية الضخمة بمميزات تجعلها معرضة للفساد كونها تخلف مشروعات كبيرة او توفر عقودا ضخمة لذلك نرى ان اكثر التحقيقات في امور الفساد ارتبطت بمشروعات بنى تحتية.
4. تؤثر بشكل غير متوازن على المجتمع والبيئة : لا يمكن توفير توزيع عادل للمنافع والتكاليف المرتبطة بمثل هذه المشروعات .
5. افتقارها لدراسة الجدوى الاقتصادية الجدية :غالبا ما تميل الدراسات التحليلية الى المبالغة في تقديرحجم الارباح المتوخاة من هذه المشروعات وبالمقابل تخفيض التكاليف المرتبطة بها

ان التركيز على هذه العوامل بشكل جدي يؤدي الى الاختيار الصحيح والملائم لمشروعات البنى التحتية التي تلبي الحاجات والتي يطلق عليها مشروعات البنى التحتية الذكية. (info @bicasa.org)

خامسا:مقومات نجاح مشاريع البنى التحتية:

تستدعي الحاجة الى التحول بشكل كبير في حقائب الدعم من مشاريع البنى التحتية عالية الخطورة ذات رؤوس الاموال العالية نحو المشاريع التي تصب في مصلحة الفقراء او ما تعرف بـ " مشاريع البنى التحتية الذكية " (Bank information center 2012)

1 . إعداد أهداف إقراضية دقيقة على مستوى القطاعات الرئيسية والفرعية بهدف تشجيع مشاريع البنية التحتية الذكية التي تصب في صالح الفقراء من الناس.
2. ضمان إجراء دراسة تقيمية شاملة لكافة الخيارات وبمشاركة المعنيين قبل اتخاذ القرار بالبدء في تنفيذ أي مشروع أو برنامج بنية تحتية كبير.
3. ضمان توفر الحد الأدنى من شروط الحكم الرشيد والجدوى القطاعية قبل الاستثمار في أي مشروع بنية تحتية.
4. تطوير إرشادات خاصة بمكافحة الفساد بحسب القطاعات التي يتم الاستثمار فيها. وقد قام البنك الدولي بتطوير إطار قانوني يتعلق بمكافحة الفساد والحكم الرشيد لتوفير الإرشادات اللازمة بهذا الخصوص في مشاريع وأنشطة البنك المستقبلية.
5. تعزيز حماية الحقوق الاجتماعية والبيئية للمجتمعات المتأثرة، والالتزام بأعلى الحقوق والمعايير الدولية الاجتماعية .
6. وضع حد أدنى من الشروط لضمان تحقيق الشفافية والمشاركة المجتمعية خلال مراحل تنفيذ المشاريع.
7. الحاجة لوجود آليات قوية مستقلة للرقابة على مشاريع البنية التحتية العملاقة. إن إحدى الآليات الفاعلة التي يمكن أن تساعد في ضمان مساهمة مشاريع البنية التحتية الخطرة في التخفيف من الفقر هي من خلال تعيين هيئة رفيعة المستوى ذات "أعضاء مؤثرين" للإشراف على هذه المشاريع خلال مراحل الإعداد والتنفيذ.
8. دعم تنفيذ إصلاحات قانونية أو تشغيلية وإرشادات حول معايير الممارسة الدولية للمساعدة على إيجاد بيئة ملائمة لقيام مشاريع بنية تحتية ذكية. إن تقديم القروض لدعم مشاريع البنية التحتية الذكية يواجه عراقيل في العديد من مؤسسات التمويل الدولية بسبب معوقات في القوانين والسياسات التشغيلية أو بسبب انعدام الوضوح في بعض القضايا الرئيسية من حيث المحتوى المعلومات
9. تغيير الحوافز للموظفين للتركيز على الأثر التنموي وليس على حجم الإقراض. إنه لا بد من إجراء مراجعات تدقيقية حقيقية لحجم الأثر التنموي للمشاريع (وبالأخص تأثيرات مشاريع البنية التحتية على تخفيف معدلات الفقر) – وليس لحجم القروض – على مستويات كل بلد على حده.
10. إنشاء وحدة تقييم صغيرة مستقلة لقياس حجم الأثر الفعلي الذي تحققه قروض دعم مشاريع البنية التحتية في التخفيف من معدلات الفقر.

سادسا:نص القانون المقترح للبنى التحتية :

بناء على ما اقره مجلس النواب وصادق عليه رئيس الجمهورية واستنادا الى احكام البند (اولا) من المادة (ثالثا) من المادة (73) من الدستور رقم ( ) لسنة 2012

اعمار البنى التحتية والقطاعات الخدمية

المادة – 1 – تسري احكام هذا القانون على العقود التي أبرمتها الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة مع الشركات العراقية والاجنبية لتنفيذ المشاريع الخدمية المحددة في الجدول المرفق بهذا القانون.

المادة – 2 – تنفذ المشاريع المشمولة باحكام هذا القانون بطريقة الدفع الآجل مع مراعاة حجم الايرادات السنوية للخزينة العامة للسنوات القادمة وحجم النفقات والالتزامات المالية.

المادة – 3 – لا تزيد مبالغ العقود المشمولة باحكام هذا القانون على (37.000.000.000) سبعة وثلاثين مليار دولار.

المادة – 4 – يتمتع المقاول العراقي والاجنبي المنفذ للمشروع المشمول بهذا القانون بالامتيازات والاعفاءات الاتية:

اولا : الاعفاء من ضريبة الدخل والرسوم الجمركية ورسم الطابع واية ضرائب اخرى.

ثانيا : الاعفاء من القيود المفروضة على استيراد المعدات والمكائن والمواد الخاصة بالمشروع.

ثالثا : الاعفاء من تطبيق الضوابط والقيود الخاصة باجازات العمل واستخدام الاجانب عدا ما يتعلق منها بلزوم تقديم البيانات والمعلومات الخاصة بالاستخدام.

المادة – 5 – يتمتع المقاولون المشمولون باحكام هذا القانون بالاعفاء من ضريبة الدخل الناجمة عن تنفيذ المشروع المشمول باحكام هذا القانون.

المادة-6- تسري الامتيازات والاعفاءات المنصوص عليها في هذا القانون على المقاولات الرئيسية والثانوية المنفذة من مقاولي القطاع العام او المختلط او الخاص العراقي او الاجنبي.

المادة-7- تتولى الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة تقديم مقترحات بشأن المشاريع المطلوب تنفيذها بموجب هذا القانون الى اللجان الوزارية القطاعية والتي تتولى بدورها دراستها وتقديم توصياتها بشأنها الى مجلس الوزراء لغرض اتخاذ القرار اللازم، على ان تراعي تلك اللجان السقف المالي المحدد لكل قطاع في الجدول المرفق بالقانون وعدالة توزيع المشاريع على المحافظات غير المنتظمة في اقليم والاقاليم والاخذ بنظر الاعتبار المشاريع الاتحادية التي تتجاوز الاقليم او المحافظة الواحدة غير المنتظمة في اقليم.

المادة-8- تلتزم الشركات المنفذة للمشاريع بتشغيل الايدي العاملة العراقية في المشاريع المشمولة باحكام هذا القانون بنسبة محددة وحسب طبيعة كل مشروع.

المادة-9- يصدر مجلس الوزراء تعليمات لتسهيل تنفيذ احكام هذا القانون بضمنها آليات اختيار الشركات وطريقة الدفع والضمانات التي تقدم للشركات المنفذة.

المادة-10- ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الاسباب الموجبة:بهدف تنفيذ المشاريع الستراتيجية والخدمية واعادة اعمار المنشأت والبنى التحتية بطريقة الدفع الاجل من اجل النهوض بالواقع الاقتصادي العراقي.وبحسب مشروع القانون فقد تم تخصيص (37) مليار دولار موزعة كما يلي: "تخصيص مبلغ مقداره مليارا دولار لمشاريع سكن الفقراء ومليار ونصف المليار دولار لمشاريع الطرق الخارجية مع زيادة تخصيصات التعليم العالي الى ملياري دولار وثلاثة مليارات دولار للصحة، أما قطاع التربية فقد خصص له مبلغ خمسة مليارات دولار، مع تخفيض تخصيصات الزراعة والري الى خمسة مليارات دولار والنقل الى عشرة مليارات دولار".ومن اجل منح المرونة اللازمة في اتخاذ القرارات المناسبة بشأن المشاريع من حيث شروط الدفع وآلياته ولضمان طرق اختيار وإحالة تلك المشاريع فقد تمت إضافة مادة لمشروع القانون تخول مجلس الوزراء اصدار تعليمات تسهل تنفيذ هذا القانون .

سابعا :الانتقادات الموجهة لقانون البنى التحتية:

توصلت الباحثة ومن خلال الاطلاع على القانون الى ما يلي :

1. **لم يوضح القانون نسب الفائدة ونوعها التي ستفرضها الشركات على مبالغ القروض التي ستنفذ مشروعات البنى التحتية بها .**
2. **من سيحدد كلف المشروعات الاستثمارية هل العراق ام الشركات المستثمرة .**
3. **لم يلتفت القانون الى ضرورة ان يتم الاعتماد في هذه الشركات على الكفاءات العراقية الفنية والهندسية ذات الاختصاص والخبرة في مجال التصميم الراقي من جهة ولتوفير فرصة اضافية لتدريبهم وزيادة خبراتهم في مجال الاعمار من جهة اخرى .**
4. **لم يحدد قانون البنى التحتية العقوبات التي يمكن ان تتعرض لها الشركات في حالة التسويف في تنفيذ المشروعات والسبب هو خوفا من تهرب الشركات من تنفيذ المشروعات في العراق.**
5. **بخصوص المشروعات التي اقترحها القانون وهي سكن الفقراء والتعليم والتربية والصحة والري ، المفروض ان تعطى الاولويات للحاجة الماسة للمشروع مثلا لا يوجد كهرباء بدون ماء ولا توجد زراعة و صناعة بدون طاقة كهرباءية ولا توجد صناعة بدون زراعة وهكذا.**
6. **اعترض برلمانيون على مسودة القانون بسبب الخوف من تراكم الديون على العراق الذي يملك اموالا كثيرة لكنه لا يملك السيطرة على الفساد ،وفي رأيي كباحثة اقول ان العراق لسنوات طويلة تحمل وسدد مبالغ طائلة تتعلق بكلف حرب احتلال الكويت وتكاليف حرب الخليج وجميعا كانت مآسي على العراقيين فلماذا لا نسدد بالاجل لشئ ينصب بمصلحة العراقيين الان وابناهم في المستقبل واذا كان هناك تخوفا من ان النفط المستقبلي يخص الاجيال القادمة فانا اؤكد ان الاجيال القادمة ستستفاد من هذ المشروعات لو تم بنائها فنحن درسنا في مدارس بنيت في الستينات وابنائنا درسو فيها ايضا وهذه مستشفى مدينة الطب**

مازالت تقدم الخدمات بعد ان مر على انجازها اكثر من خمسين عاما والحال المعاكس هو ان الاجيال القادمة ستعيش برفاه لو وجدت العراق في اجمل صوره.

المبحث الرابع
كلف الفساد وكلف تمويل المشروعات الاستثمارية

اولا : كلف الفساد:

1:الكلف النقدية للفساد:

تشير تقارير البنك الدولي الى ان حجم الفساد المالي العالمي بلغ ترليون دولار سنويا وان (30-40)% منها في العالم العربي فقط وهذا يعني ان حجم اموال الفساد التي تنخر اقتصاديات البلدان العربية تتراوح ما بين (300-400)مليار دولار سنويا

(كبة،http://www.al-nnas.com/ARTICLE/SKuba/index.htm)

لا يمكن لاي شخص ان يحدد مبلغ دقيق لكلف الفساد المالي والاداري لتعم الكثير من المفسدين لاخفاء الادلة الثبوتية الي توثق عمليات الاختلاس ، لكن قد يتناقل خبر في الصحف او المجلات اوالفضائيات والمواقع بين الحين والآخر ، يتعلق بالاعلان عن الارقام الخيالية لجرائم الفساد المالي والاداري .وقد جمعت الباحثة ما تم الوصول اليه من ارقام تتعلق بالفساد في العراق في جدول (2)والذي يعبر عن الكلف النقدية لظاهرة الفساد في العراق.وتبدأ المشكلة باستحداث صندوق يسمى صندوق تنمية العراق ليحوي إيرادات العراق والمساعدات والمنح المقدمة اليه بعد إحداث 2003/4/9 ليساعد العراق في انجاز أعماره وتسيير احتياجاته لحين قيام حكومة وطنية مستقلة ،وقد اعلن عن هذا الصندوق بقرار من مجلس الامن المرقم (1483) عام 2003 وبطبيعة الحال كانت سلطة الائتلاف موجودة حينذاك فوضع هذا الصندوق تحت سلطتها.

اشار المجلس الدولي للاستشارة والمراقبة التابع للامم المتحدة في تقريره الصادر في اكتوبر 2004 الى سوء ادارة صندوق تنمية العراق الذي يرأسه بريمر ، فضلاً عن وجود سرقات صريحة و مخالفات قد تبلغ قيمتها الاجمالية (812) مليون دولاربالاضافة لعدم وجود شفافية ودقة بعمليات تصدير النفط العراقي.

كما افاد التقرير الاستراتيجي العراقي لسنة 2008 حيث ذكر ان هناك هدرا يقدر بـ(5) مليارات دولار للفترة مابين 2005 الى 2007 واضاف الى ذلك رئيس منظمة الشفافية الدولية بان العراق من خلال عقود الاعمار دخل مجال الفساد .

اما تقرير الفساد العالمي لسنة 2005- 2006: فقد عبررئيس منظمة الشفافية الدولية (بيترايكن) إن اغلب الأموال المتوقع إنفاقها في عمليتي البيع والشراء أنفقت في مشاريع لا تمت للأعمار بأية صلة ،حيث اهدرت وزارة الكهرباء (7) مليارات بدون اي فائدة لهذا القطاع حيث كان مصدر فساد واضح. (منظمة الشفافية العالمية،2006)

تقرير مكتب المحاسبة التابع للحكومة الأمريكية المقدم إلى الكونكرس الأمريكي في أوائل أيار /2007 ان بين 100الى 300 إلف برميل في اليوم من إنتاج النفط العراقي انتاجها غير معلن وتستخدم بعمليات فساد وتكبد وزارة المالية خسارة قدرها (10 مليون دولار)يوميا ولمدة اربعة سنوات (ياشخ، مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص)والذي يعادل (10 مليون يوميا *360يوم *4 سنة) = 14.400 مليارددولار

جدول (2)
الكلف النقدية لظاهرة الفساد في العراق

المبلغ(مليار دولار)	جهة التمويل	اوجه الصرف وجهة التمويل
5	صندوق تنمية العراق	هدر للفترة 2005-2007
12.07	صندوق تنمية العراق	الاموال المتبقية من برنامج النفط مقابل الغذاء
0.812	صندوق تنمية العراق	في 2004 سرقات صريحة و مخالفات
51.08	ممولة من الصندوق الامريكي من الدفاع والخارجية الامريكية	
14.40	تصدير نفط غير معلن عنه للفترة منذ ايار 2007	
126.01	النفقات الاستثمارية في الموازنة العامة للدولة(2003-2012)	
13.75	الجهات المانحة والمنظمات الدولية	
100	كلف حرب الخليج تم تسديدها من اموال النفط	
؟	28% من مبالغ مذكرة النفط مقابل الغذاء تدفع لموظفي الامم المتحدة لادارة البرنامج	
250	المبالغ المسروقة من قبل سلطة الائتلاف المؤقت ممثلة بنقد وزنبق وغيرها	
110	مبالغ مدفوعة من قبل وكالات امريكية على شكل عقود مقاولات للقطاع الخاص وقسم منها وزعت على زعماء عشائر وسياسين عراقيين	

1.3	سرقات وزارة الدفاع في الحكومة السابقة
7	هدر في وزارة الكهرباء لا يمت للاعمار بصلة (تقرير منظمة الشفافية العالمية)
5	هدرللفترة (2005-2007) تقرير منظمة الشفافية العالمية الذي افاد ان العراق دخل مجال الفساد بسبب عقود الاعمار
696.422	مجموع المبالغ المسروقة والمهربة والمبددة في مشاريع وهمية

المصادر : (kitabat@kitabat.com) ،(ويكيبيديا)،(الجبوري)

وترى الباحثة ان مبلغ (696.422)مليار دولار يمثل ثروة عملاقة تبني وتعمر العراق من جديد (لكن!!!!) لو تم توظيفها مباشرة الى الاعماروبأعتقادي لو توفرت لدينا معلومات حول كلف الاقتراض التي ستطلبها الشركات العالمية التي ستنفذ المشروعات الاستثمارية فانها ستكون جزء بسيط من الكلف النقدية للفساد المشار اليها اعلاه، يضاف الى هذه المبالغ التي لا تمثل فسادا بعينه ولكنها تمثل تبذيرا وتبديدا لاموال العراق وهي الرواتب التقاعدية لاعضاء الجمعية الوطنية واعضاء مجلس النواب في الدورة السابقة والقادمة والراتب التقاعدي لرئيس مجلس النواب المتقاعد والبالغ 40000 دولار شهريا وعند مقارنة هذا الراتب بالرواتب التي يستلمها رؤوساء دول اخرى نلاحظ انه يفوق كافة الرواتب الممنوحة لهولاء الرؤوساء الجدول (3)والسؤال الذي يفرض نفسه هنا ،بأي قانون تم تحديد هذا الراتب التقادي وكم شخص في الرئاسات الثلاثة سيتقاعد براتب يخرج عن قانون التقاعد العام

جدول (3)

رواتب بعض رؤساء الدول العالمية

مبلغ الراتب	رئيس دولة
33000	الامريكي (كلنتون)
24000	الامريكي (التقاعدي)
35000	الفرنسي والالماني
3500	الصيني
12300	التركي
25000	اليابان
1650	الفيتنام
2000	بوليفيا

المصدر :اعداد الباحثة بأعتماد(جريدة الشرق ،العدد9،2009/1/1100)

يضاف الى الكلف القروض الممنوحة لاعضاء مجلس النواب والبالغة 450 مليون دينار /نائب وبفائدة 9% قابلة للنقصان شمل بها 325 نائبا 165 مديرا عاما ومستشارا (www.ahewar.org/debet)(show.art.asp?aid)والتي ستم فيما بعد اتخاذ قرار بصددها بجعلها منحا قبل ان يحل مجلس النواب لهذه الدورة في آخر جلسة كما حصل في الدورة السابقة بأطفاء القروض البالغة 100000 مليون دينار وجعلها منحة في الوقت الذي تملئ العراق منازل الصفيح والطين والبلوك غير المسقفة .

2 :الكلف الاجتماعية :

وهي كلف يتحملها المجتمع نتيجة لتأخر الاعمار في البنى التحتية بسبب الفساد ،اضافة الى تجنيد المفسدين في عمليات تفجير والتي يدفع ثمنها ابناء العراق الشرفاء،وتزايد نسب العاطلين عن العمال والذين كان يمكن ان تخلق لهم فرص عمل نتيجة للشروع بمشروعات الاعمار،استمرارية ارتفاع كلف المعيشة والسكن ،وتلوث بيئي محيط بالمجتمع.

ولم يتعد الفساد الوزارات فقط بل امتد الى المفاصل الرقابية فيه كهيئةالنزاهة نفسها وهروب رئيسها السابق ،اضافة الى تبديد البنك المركزي لاموال تقارب 1.7 مليار دولار بحجة دعم الدينار العراقي لتغطية تقلبات الاسعار للنفط لذلك يعتبر الفسادالسبب الرئيس في عجز العراق عن تمويل وتنفيذ مشاريع البنى التحتية وهذا ما أشار المركز العالمي للدراسات التنموية في لندن ان الفساد والروتين يُشكلان السبب الرئيس في عجز العراق عن تمويل وتنفيذ مشاريعه للبنى التحتية، موضحا أنه غير قادر على توفير مبلغ 36.5 مليون دولار لتلك المشاريع على الرغم من العائدات النفطية التي بلغت 100 مليون دولار.(AFP. AHMAD AL-RUBAYE)

ثانيا:كلف تمويل الاستثمار في البنى التحتية:

حتاج العراق لاعادة اعمار البنى التحتية 1000 مليار دولار حسب تقدير هيئة استثمار بغداد خلال العشر سنوات المقبلة والحاجة الملحة الان ما بين (600-700) مليار دولار . (السقا،مجلة المستثمرون 2)،وفي حديث للخبير الاقتصادي كمال البصري رئيس هيئة استثمار بغداد لجريدة الصباح (2012/9/18)

اوضح فيه ان اقرار قانون البنى التحتية يحل قضايا كثيرة في مقدمتها شحة تخصيصات الموازنة للايفاء وتم تقدير تكاليف اعادة الاعمار للبنى التحتية بعد 2003 بـــ187 مليار دولار للفترة من 2007- 2010 وفقا لتقديرات الاحتياجات الأساسية للقطاعات الاقتصادية المختلفة والتي تمثل الحدود الدنيا للاستثمار المطلوب لاعادة الاعمار وتوفير الاحتياجات الأساسية للمواطنين ، وقد اشار تقرير وزارة التخطيط الصادر في 2006 " ستراتيجية التنمية الاقتصادية"الى ان الموازنة لا تستطيع الايفاء باكثر من 43بالمئة من هذه النفقات وعلى ان يتم توفير المتبقي من خلال القروض والاستثمار،كما ان اقرار القانون يساعد على تجاوز تلكؤ القطاعين الخاص والعام في تنفيذ المشاريع الذي تمت الاشارة اليه في دراسات سابقة ، فقد حققت النفقات الاستثمارية نسب تنفيذ ضعيفة وخصوصا على صعيد المحافظات، اما على صعيد اجمالي النفقات الاستثمارية فقد كان متوسط نسب التنفيذ للفترة من 2004 لغاية 2008 ما مقداره (52 .45%) وتتسائل الباحثة هنا هل ان المشروعات تم تنفيذها ام ان المبالغ المخصصة لها قد صرفت دون ان يظهر انجاز على ارض الواقع وهل كانت تضم مشروعات لبنى تحتية؟ وتابع حديثه قائلا ان المعهد العراقي للاصلاح الاقتصادي اجرى عدة دراسات حول تنفيذ المشروعات وتوصل الى نتائج ومقترحات حلول اهمها الدعوة الى تشكيل جهاز فني " مجلس اعمار " يتولى الاشراف على اعادة الاعمار ويتصف بخصائص الادارة الرشيدة يعمل على التعاطي مع الشركات العالمية وادارة المشاريع (عقود مشاركة القطاع العام للخاص والقروض بمهنية عالية اضافة الى تدعيم الاجهزة الحكومية بكفاءات ذات مستوى عال وتمتلك تجربة بالتعامل مع الشركات العالمية ذات الخبرة الواسعة وبعكسه تكون مفاوضات الحكومة العراقية مع الشركات العالمية غير متكافئة. (جريدة الصباح 2011/9/18)

وترى الباحثة ان تقديرات 2007 للبنى التحتية لم تطئ ارض الواقع ولم تنفذ بها مشروعات استثمارية . حيث ان المبالغ المرصودة في الموازنة على المشروعات الاستثمارية للفترة من (2007-2010) كانت كما موضحة في الجدول (4)

جدول (4)

الموازنة الاستثمارية للفترة (2007-2010) المبالغ بمليون دولار

السنة	2007	2008	2009	2010	المجموع
التخصيص	12865	20584	9690	15554	58702

(المصدر :العامري والركابي:2012،مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص)

ويشير الجدول الى ان مجموع تخصيصات الموازنة للاربع سنوات المشار اليها كانت (58.702) مليار دولار اي 31 .39 % من المبلغ المخصص لمشروعات البنى التحتية هل انجزت الهيئة هذ النسبة من المشروعات التي خصصت لها المبالغ ؟ واين تم تنفيذها ؟ام ان مبالغا تدور من سنة الى اخرى وتجمع في صندوق مستقبلي لاعمار العراق ؟ اسئلة كثيرة بحاجة الى اجوبة تجعلنا ننظر بجدية الى مقترح قانون البنى التحتية رغم المخاطر التي تنطوي عليه وكلف التمويل بالاقتراض .علما ان للعراق قدرة كامنة على الاقتراض او تحمل دين اضافي قد يساوي 25% من الناتج المحلي الاجمالي (البالغ حوالي 140 مليار دولار للعام 2012) وبما يعادل اكثر من 35 مليار دولار يمكن اقتراضها لبلوغ نسبة60% وهي تماثل سقف الدين العام المحتمل الى الناتج المحلي الاجمالي ،اي طاقة تحمّل الدين القصوى.

ولتخفيض مستوى المخاطر يتطلب الامر انشاء صندوق سيادي غاطس sovereign sinking fund الذي يغذى دوريا بتخصيصات مشاريع البنية التحتية في الموازنة الاتحادية ويعوض باستمرار عند السحب منه لاطفاء القروض الجسرية bridge loans التي توفرها الشركات المقاولة الاجنبية المؤتلفة وباستمرار لضمان التنفيذ والتمويل بصورة متواصلة في تنفيذ اعمال المقاولات في العراق بما يضمن توقيتات وكفاءة الانجاز ، حيث يعمل الصندوق الغاطس بوظيفة الضامن والممول لمشاريع البنية التحتية.(صالح :2012،انترنت)

ويُعد الصندوق انموذجاً مستحدثاً يولد تكامل تمويلي سائل يوازي سحب استحقاقات القروض الجسرية المقدمة من الجهات الدولية المؤتلفة المنفذة للمشاريع بصورة دورية ، مما يقلل كلفة الاقتراض ويحوله الى دين امتيازي اقرب الى التسهيلات المضمونة بتدفقات سائلة يوفرها الصندوق الغاطس موضوع الاشارة.

ثالثا:الحل البديل:

ولاجل تجنب هذا القانون لابد من اخراج العراق من البند السابع الذي جعل قبول قطاع مقاولات اجنبي مغامر بفرضية مخاطر البلدان country risk بسببه وفرضية الامم المتحدة التي مازالت ترى وللاسف الشديد ان العراق بلد معتدي على السلام العالمي ما يبيح استخدام القوة ضده ، وهو الامر الذي جعل قطاع المقاولات الاجنبي يضيف كلفة على مقاولاته تسمى كلفة العراق Iraq cost والتي تفرض جزافاً على كلفة المقاولات لتبلغ احياناً بين (35 - 45)% من كلفة تنفيذ المقاولة الاجنبية في الظروف العادية . .(صالح :2012،انترنت) وهذه بحد ذاتها كلفا كبيرة مقارنة بكلف الاقتراض لتمويل المشروعات.

اذا ما هو الحل ؟

اذا لم تكن ايرادات النفط قادرة على تمويل مشروعات البنى التحتية فذلك بسبب اثقالها بأعباء كبيرة لا يظهر لها مردود على الفقراء الذين سيبني لهم قانون البنى التحتية مساكن ، ولا تقدم للمرضى العراقيين مستشفيات وتحول دون بناء المدارس والجامعات وهو عندما نحصي فقط عدد السيارات التي يستخدمها موظفوا الدولة كرفاه اكثر منه حاجة عامة بدءا بالمؤسسات الرئاسية والوزارية والمحافظات ومجالسها ونواحيها واقضيتها ودوائرها والهيئات سوف نجد ان المبالغ التي صرفت وتصرف على هذه السيارات وأثمانها هي مبالغ كبيرة جدا ، وفي الغالب نجد المسؤولين لديهم ارتالا من السيارات يستخدمونها لصالحهم الشخصي ولعوائلهم ومحسوبيتهم ، ناهيك عن سيارات الموظفين الصغار الذين يشغلون مناصب إدارية او فنية لا تستوجب منحهم السيارات . فلو اراد الساسة تقليص هذه السيارات الى الحد الذي تستوجبه الحاجة الفعلية للوظيفة العامة فقط لاستطاعوا توفير ملايين الدولارات شهريا وليس سنويا . اضف الى ذلك مخصصات الايفادات التي باتت تسمى (سياحة وسفر) وهي مبالغ كبيرة ايضا وهكذا الحال مع المخصصات التي تُمنح لموظفي الدولة في الاتصالات وتحسين المعيشة للمسئولين وغيرها الكثير مرورا بمكافئات الموظفين التي باتت تعرف بـ (مكافآت الموالين والمتزلفين والفاسدين) وليس الموظفين وحسب بل هناك مكافآت تمنح للغير وعلى نفس الأساس ، فلو عملت الدولة العراقية على ترشيد مصاريفها عامة وإيقاف مصاريف الترف الرفاه والبذخ مثل الضيافة والاثاث والتكريم والهبات وما يقع في باب الترهل الإداري المعروف وهدر المال العام وغيرها من المصاريف غير الضرورية، لو استطاعت الدولة ذلك لوفرت مليارات الدولارات سنويا . ان عملا من هذا النوع لن يوفر المال وحسب بل سيقضي على قدر كبير من الفساد ويحقق قسطا كبيرا من العدل الاجتماعي الذي سيشعر المواطن غير الموظف بانه متساو مع غيره من المواطنين الذين يشغلون مناصب ووظائف عامة لانه ليس من العدل ان يحتكر بضعة ملايين من العراقيين " الموظفين " اكثر من 70% من موارد العراق . ويقدر خبراء في الاقتصاد والمال ان عملية ترشيد مثل هذه لمصاريف الدولة ورواتب موظفيها وخاصة الكبار توفر اكثر من ربع ميزانية العراق التشغيلية أي ما يزيد على العشرين مليار دولار سنويا، يضاف اليها ما يخصص لمشاريع البنى التحتية من الميزانية الاستثمارية ليرتفع الرقم الى حوالي اربعين مليار دولار سنويا ، وهذا الرقم يكفي لتسديد مستحقات الشركات التي ستقوم بتنفيذ مشاريع البنى التحتية والبالغة قيمتها حوالي 37 مليار دينار تقريبا، والتي يعترض على تشريع قانونها البعض بسبب الدفع الآجل . وكل هذا يحتاج الى نيّة صادقة ومخلصة في بناء هذا البلد وتغليب المصلحة العامة على الخاصة والتفكير بإعطاء هذا البلد حتى من الحقوق الشخصية ، وكما هو أعطى ويعطي الجميع كل ما عنده على الناس ان تعطيه بعض ما عندها، وهو لهم في نهاية المطاف .

المبحث الخامس
الاستنتاجات والتوصيات

اولا:الاستنتاجات:

1. ان كلفة الفساد المالي والاداري في البلد في الفترة المبحوثة تمثل آفة فتاكة تنخر بجسد واموال العراق وتحول دون تنفيذ اي مشروع ذو فائدة للبلد لذلك لا بد من القضاء عليه.
2. ان قانون البنى التحتية يمثل فرصة لاعادة هيكلة العراق بسرعة واقل كلفة مقارنة بكلف الفساد ويقلل فرص الفساد .
3. اعطاء الاولوية للمشروعات الاساسية فلا كهرباء بدون ماء ولا زراعة بدون ماء وكهرباء ولا صناعة بدون زراعة و نقل وهكذا .
4. تكوين كيانات في الانتخابات القادمة ذات توجهات انتاجية بدلا من ان تكون مشكلة على اسس طائفية وعرقية ما دامت لم تستطع ان تجتمع على اساس وطنيتها العراقية.
5. تطبيق الشريعة الاسلامية بقطع يد السارق والفاسد لتكون رادعا للمفسدين.
6. لا يمكن اعمار البلاد مالم تتكاتف الايادي العراقية من اجل العراق وتتلاشي الذات الفردية امام المصلحة الاجتماعية.

ثانيا:التوصيات:

1. إعادة النظر في السياسة الحالية الخاصة بمكافحة الفساد وتقييم أبعادها من الجانبين القانوني والمؤسساتي.
2. إعادة صياغة القوانين الرادعة لمحاربة الفساد بأنواعه من خلال وضع قوانين للأفعال غير القانونية وهي(الرشوة، غسيل الأموال، الإضرار بالمال العام، الإخلال بالعمل الوظيفي)، مع تشديد العقوبات ووضع غرامات مجزية على مرتكبي الفساد.
3. توفير قاعدة معلومات وطنية لمكافحة الفساد، تحتوي على جميع الوثائق القانونية الخاصة بوجود ظاهرة الفساد الإداري في كل مؤسسة، ولتكون هذه القاعدة بمثابة مركز إعلامي وتثقيفي في هذا المجال

4. اعادة النظر بأنظمة الرقابة الداخلية واجراءات الضبط الداخلي من حيث الهيكلية والمهام ورفد اقسام التدقيق بالكوادر المتخصصة في مجال التدقيق للنهوض بدورها في المحافظة على المال العام
5. عدم السماح بتأخير اعداد الحسابات الختامية للدولة التي قد تكشف مبكرا عن حالات الفساد

المراجع:

1. القرآن الكريم
2. المنجد في اللغة ،الطبعة 38 – سنة 2000 ، دار المشرق ،بيروت

المصادر:

اولا: الوثائق:

3. قانون الاستثمار رقم (13) لسنة 2006 وتعديلاته وانظمته)
4. مسودة قانون البنى التحتية المقدم الى مجلس النواب.
5. منظمة الشفافية الدولية ، "دليل المجتمع المدني لمناصرة الاتفاقيات ، اتفاقيات مكافحة الفساد في الشرق الاوسط وشمال افريقيا ،2003

ثانيا:الكتب:

6. بالوك ،توماس : سياسة الاعمار الاقتصادي في العراق ،مشاركة محمد سلمان حسن ،مطبعة العاني ،بغداد تشرين الثاني ،1958.
7. البيرماني ،خزعل مبادئ الاقتصاد الكلي ، مطبعة الديوان ، بغداد ،1987 .
8. الدوري ،مؤيد عبد الرحمن :ادارة الاستثمار والمحافظ الاستثمارية ، دار اثراء للنشر والتوزيع ،عمان ،2010 .
9. سالم ،عماد عبد اللطيف :دراسات في الاقتصاد العراقي ، بيت الحكمة ، بغداد ،2001.
10. مطر ،محمد : مبادئ المحاسبة المالية -الدورة المحاسبية ومشاكل الاعتراف والقياس والافصاح ، دار وائل ،عمان .

ثالثا:الاطاريح :

11. الدليمي ، باسم فيصل عبد (الفساد الاداري وبعض اشكاله من وجهة نظر عينة من المديرين)، رسالة ماجستير مقدمة لجامعة بغداد ، كلية الادارة والاقتصاد ، 1999م.

رابعا:الدوريات:

12. احمد ،حامد عبد : الاستثمار ونقل التكنولوجيا مجلة الاستثمار والتنمية ،العدد الثاني ، نيسان ،2011 ، الانبار
13. التميمي، حسين ثغب ،جريدة الصباح 2012/9/18
14. جريدة البصرة الاستثمارية، 2011.
15. حبش، طه حمودي جواد: محددات الاستثمار في العراق ،مجلة الاستثمار والتنمية،هيئة استثمار الانبـــــار ، العدد الثامن، آب 2011.
16. الحديثي ،علي خليل :اركان وشروط البيئة الآمنة والجاذبة للاستثمار ، مجلة الاستثمار والتنمية العدد الاول ،شباط ،2009.
17. العنزي،سعد:وجهة نظر تحليلة في الفساد :مجلة المعهد العالي للدراسات المالية والمحاسبية ، العدد السادس.
18. مجلة الاستثمار والتنمية ، 2011،
19. المسعودي،محيي :قانون البنى التحتية ومصادر تمويل فعاليته في العراق، مشكلة لها حل آخر ، الحوار المتمدن ،العدد3861 (2012/9/25)

خامسا:الانترنت:

20. AFP. AHMAD AL-RUBAYE
21. Bank information center 2012
22. Enana.com Programed by : Jasmineshost.com
23. info @bicasa.org
24. show.art.asp?aid

25. www.ahewar.org/debet
26. www.arab.-org /arab com
27. wikipedia.org/w/index.php?title
28. كبة،سلام http://www.al-nnas.com/ARTICLE/SKuba/index.htm
29. التنير،سمير:تعريف الفساد وآلياته، - 18-07-2007،السفير .
30. الجبوري ، عماد الدين :الفساد ارقام مذهلة، حركة محاربة الفساد في العراق
31. صالح ،مظهر محمد : جدلية البنية التحتية في العراق :التمويل والضمانات ،الجزء الثاني،2012، جريدة الصباح 2012/9/18

سادسا:المؤتمرات:

32. الجيلاوي،فتاح محمد حسين: دور مثلث الاحتيال المالي في بناء استراتيجية مكافحة الفساد ((دراسة قانونية)) ،ديوان الرقابة المالية (مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص).
33. السقا،محمد ابراهيم :البنى التحتية علاج للبطالة بمجتمعاتنا الخليجية،المستثمرون ،كلية العلوم الادارية.
34. ضاري ،احمد سليم وعلي ،صبا سعدي و مشتت، جنان جاسم :(اختلاس المال العام كمظهر من مظاهر الفساد)(مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص).
35. طلال محمود كداوي: الخريطة العالمية للفساد والآثار الاقتصادية المتوقعة لها،كلية الادارة والاقتصاد / جامعة الموصل(مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص).
36. العامري،زهرة حسن والركابي ،علي خلف :اثر الفساد الاداري والمالي في الموازنة العامة /الجامعة المستنصرية . (مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص).
37. عبد الله،اسامة ابراهيم :الفساد الاداري والمالي والاشكالية وطرق معالجتها ،مكتب مفتش عام الشباب.
38. علي ،ناجحة عباس واحمد ، محمد عباس ،الاعفاءات الضريبية ودورها في تشجيع الاستثمار ،تحت شعار دور العلوم المحاسبية والمالية في النهوض بواقع المؤسسات الاقتصادية ، 16-17/ /2010 ، المؤتمر العلمي الاول ، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية بالتعاون مع ديوان الرقابة المالية ونقابة المحاسبين والمدققين العراقيين .
39. عنبر،اسيل جبار،استراتيجية مقترحة لمكافحة الاداريديوان الرقابة المالية. (مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص
40. كاظم ،هديل مهدي :الاطار التشريعي لجرائم الفساد- دراسة مقارنة لبعض قوانين الدول العربية ،ديوان الرقابة المالية. (مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص).
41. كداوي ،طلال محمود: الخريطة العالمية للفسادوالآثار الاقتصادية المتوقعة ،كلية الادارة والاقتصاد / جامعة الموصل(مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص)
42. ياسين ،مهند محمد :دور استراتيجيات مكافحة الفســـاد في تعزيز التنمية المستدامة
43. ياشخ،ايمان جليل :الفساد الاداري في العراق وابرز ظواهره بعد(2003/4/9)،ديوان الرقابة المالية،(مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص).
44. يعقوب ،د.ابتهاج اسماعيل حميدي ،د.بثينة راشد :التوجيه الاسلامي لمناهج المحاسبة كأداة لتفعيل دور المحاسب والمدقق في الحد من الفساد المالي والاداري:(مجلة دراسات محاسبية ومالية،عدد خاص).

سابعا:المصادر الاجنبية:

45.Oxfored,Dictionary , 7th ed .,2006
46.Pettinger ,Richard "Investment Appraisal Managerial Approach ",Macmillan press ,2000.
47.Webster (1975) Amerriam Webster's new collegiate Dictionary G C: Merriam company spring field, Massanusetts U.S.A.

.....
.....
.....